مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية المجلد الثالث والعشرون، العدد الثاني، 27–60 يونيو 2015
IUGJIS ISSN 2410-5201

موقف الخميني من صحابة رسول الله ﷺ

د. محمد حسن بخيت[1،*]، أ. محمد يحيى سكيك[2]

[1]قسم العقيدة، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، قطاع غزة، فلسطين

[2]ماجستير عقيدة ومذاهب معاصرة، وزارة التربية والتعليم، قطاع غزة، فلسطين

تاريخ الإرسال (2014/12/10)، تاريخ قبول النشر (2015/04/18)

ملخص البحث

يُعدّ الخميني من الشخصيات المقدسة عند عامة الشيعة في العصر الحديث، ممّا جعله من أكثر المؤثرين في الفكر الشيعي إنْ لم يكن الأكثر تأثيرًا، وقد احترف الخميني أسلوب التقيّة على أكمل وجه، فكان في جلّ خطاباته يشيد بأهل السنة ويدافع عن مقدساتهم، مما غرّر الكثيرين فيه، ولكن الباحث عن الحقيقة يجد الخميني قد حشد كتبه بالإساءة لأهل السنة والجماعة والطعن فيهم ولعنهم واستباحة أعراضهم وأموالهم، وقد كان تركيز الخمينيّ الأشدّ على الصحابة ﷺ، وفي هذا البحث أُظهر شيئًا من الحقيقة التي قد خفيت على الكثيرين من المثقفين.

كلمات مفتاحية: النبي، الصحابة، الخميني، الشيعة، السنة.

Khomeini's Stance Towards the Prophet Mohammed Companions

Abstract

Al Khomeini is one of the holy figures among Shi'a in the recent time for he has a considerable effect in shaping Shi'as ideology if not being the most influential. He cleverly uses Taqiyyah in a perfect manner. In most of his speeches, he tended to glorify Sunnis and defend their holy places. Therefore, many people were deceived by that. However, digging in deep , one would come up with a fact that he put all his efforts distorting the image of Sunna and his prime focus was on Sahaba. In this research, the truth about this fact, and which remained unknown for many educated people, is revealed.

Keywords: Prophet, Companions, Khomeini, Shi'a, Sunna.

* البريد الالكتروني للباحث المرسل: mbakheet@iugaza.edu.ps

المقدمة

أولاً: توطئة

الحمد لله الذي جعل في كلّ زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويُبصِّرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يُشَبِّهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين[1].

وإنّ من أشدّ الفتن على المسلمين هي فتن أهل البدع والضلال، الذين يلبّسون على الناس أمر دينهم، فيُظهرون الحقّ باطلًا والباطل حقًّا، فيَضلّون ويُضلّون.

وإنّ من الشخصيات البارزة في العصر الحديث روح الله الخميني مؤسس الدولة الإيرانية الحديثة، والذي قلب نظام حكم الشاه إلى حكم شيعي اثني عشري.

لقد استطاع الخميني بحنكته السياسية وتقيّته الشيعية جلب قلوب الكثيرين ممّن خدعتهم الشعارات الرنانة التي جعلها مسلكًا له في تكثير المؤيدين وحشد المناصرين لدعوته.

وخفي على هؤلاء المخدوعين ما يُكنّه الخميني وشيعته لأهل الإسلام – وبالأخص أهل السنة والجماعة – من حقد وغلّ وضغينة قد يتحول في يوم من الأيام إلى أعمال انتقامية طائفية، وهذا ما حدث بالفعل بعد سيطرته على زمام الأمور.

ومن هذا المنطلق وجب علينا أنْ نُظهر شيئًا من هذه الحقيقة والمكائد التي يخطط لها الخميني وأتباعه ضد أهل السنة.

ثانياً: سبب اختيار البحث:

افتتان بعض أبناء أهل السنة بحكومة الخميني، ظانّين أنّها تمثل الإسلام الحقّ في هذا العصر، فاندفعوا إلى تأييد هذه الحكومة والإشادة بها، غاضّين الطرف عن خطر الروافض على عقيدة المسلمين، فكان ولا بد من بيان شيء من عقيدة إمام هذه الحكومة الخميني.

ثالثاً: هدف البحث:

إظهار حقيقة الخميني من خلال إبراز موقفه من الصحابة ﷺ.

رابعاً: الجهود السابقة:

يوجد بعض الدراسات القيّمة في هذا الجانب، لكنّها جاءت مختصرة ولم تعالج الموضوع بشكل دقيق، منها: شهادة الخميني في أصحاب رسول الله، لمحمد إبراهيم شقرة.

[1] انظر الرد على الزنادقة والجهمية، للإمام أحمد بن حنبل: (ص 6).

خامساً: خطة البحث:

قد جعلت البحث على النحو التالي: مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

المقدمـــة: ضمنتها توطئة للموضوع وسبب اختياره وأهدافه والجهود السابقة والخطة.

المبحث الأول: ترجمة موجزة عن الخميني، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مسيرته العلمية.

المطلب الثالث: أهم مؤلفاته.

المبحث الثاني: موقف الخمينيّ من عموم صحابة رسول الله ﷺ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الخميني يصف الصحابة الكرام ﷺ بأسوأ الأوصاف.

المطلب الثاني: الخميني يتهم الصحابة ﷺ بالإساءة إلى النبي ﷺ.

المطلب الثالث: الخميني يتهم الصحابة بالتآمر في سقيفة بني ساعدة لغصب الخلافة.

المبحث الثالث: موقف الخميني من أعيان صحابة رسول الله ﷺ.

المطلب الأول: طعن الخميني في أبي بكر الصدّيق ﷺ.

المطلب الثاني: طعن الخميني في عمر بن الخطاب ﷺ.

المطلب الثالث: طعن الخميني في عثمان بن عفان ﷺ.

المطلب الرابع: طعن الخميني في طلحة والزبير ﷺ.

المطلب الخامس: طعن الخميني في أمّ المؤمنين عائشة ﷺ.

المبحث الرابع: أقوال العلماء في معتقدات الخميني حول الصحابة ﷺ.

الخاتمة: وقد ضمنتها أهمّ النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: ترجمـــــــــة موجزة عن الخمينـــــي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

هو "روح الله بن مصطفى بن أحمد الموسوي الخميني"[1]، "وُلِد في العشرين من جمادى الآخرة عام 1320 هجرية، الموافق 1902/9/21م"[2]. "وُلِد في بلدة خمين قرب قم، وإليها يُنسب"[3]. وتذكر بعض المصادر أنّ أصوله هندية، جاء في (ذيل الأعلام): "الخميني عالم وزعيم ديني شيعي من أصل هندي"[4]. وهذا ما أَثْبَتَه الخميني نفسه، فيقول في مقدمة كتابه (شرح دعاء السحر): "يقول المفتقر إلى الرب العظيم، والمفتخر بالانتساب إلى الرسول الكريم،

---

[1] الإمام يقود الثورة: (ص 3).

[2] الإمام الخميني سيرة ومسيرة: (ص 9).

[3] ذيل الأعلام: (ص 84).

[4] المصدر السابق: (ص 84).

السيد روح اللّه ابن السيد مصطفى الخميني الهندي"[1]. وبهذا يبطل ما زعمه الشيعة من انتسابه إلى أهل البيت، فقد جاء في بعض كتبهم في تعريفه: "من أسرة تنتسب إلى الصديقة فاطمة الزهراء"[2]. وقد صرّح بحقيقة نسب الخمينيّ بعض المتشيعين، يقول د. موسى الموسوي: "إنّ الذي يعرفه الجميع هو أنّ جدّ الخميني أحمد قدم من الهند إلى إيران، وذلك قبل مائة عام، وسكن قرية خمين"[3]. "توفيّ الخميني بتاريخ 4 حزيران (يونيو) عام 1989م، ودفن جثمانه في (بشت الزهراء) جنوب طهران"[4].

المطلب الثاني: مسيرته العلمية:

"بدأ الخميني الدراسة .. وهو لم يزل طفلًا صغيرًا .. ثمّ توجه سنة 1339هـ إلى مدينة أراك، حيث كانت الحوزة العلمية في أراك وقتئذٍ .. ودرس هناك آداب اللغة العربية والبلاغة والنحو والصرف والمنطق"[5].

ثمّ "توجّه الخميني إلى الحوزة العلمية في مدينة قم عام 1340هـ"[6]. "طوى الخميني سريعًا مراحل دراسته التكميلية في الحوزة العلمية على أيدي أساتذتها"[7]. "وأنهى الخميني الفصل الأخير من الدراسة الاستدلالية العالية في محضر الأستاذ الحائري حتى بلغ درجة الاجتهاد"[8] عند الشيعة.

"وخلال العام الثاني لإقامة الخميني في مدينة قم، استقبلت هذه المدينة ثلة من مراجع الدّين والحوزة في العراق الذين أُبعِدوا عن بلدهم إثر قيامهم بالثورة المسلحة ضد الاحتلال البريطاني"[9]. وقد كان لهذه المراجع الشيعية أثرٌ كبيرٌ في تكوين شخصية الخمينيّ الثورية، فجملتهم كانوا من الثوار، الذين لهم باع طويل في الممارسات السياسية.

"وفي عام 1347هـ – 1929م بدأ الخميني بمزاولة التدريس، فدّرس بحوث الفلسفة والعرفان النظري والعملي وأصول الفقه والأخلاق"[10].

ويرى الدكتور موسى الموسوي أنّ الخميني: "كان مغمورًا في أوائل الخمسينات، عندما كان في قم يقوم بتدريس الفلسفة الإسلامية .. ولم يفكر أحد قط أنّ الخميني سيكون في عداد الزعماء الدينيين الجدد في قم، لأنّ الحوزة الدينية كانت تنظر إليه كأستاذ في الفلسفة، ولم تكن تنظر إليه كفقيه مجتهد يحقّ له تصدير الفتوى، خاصة أنّ من شروط الزعامة الدينية التفقه في الدين والاجتهاد في الأحكام"[11].

---

[1] شرح دعاء السحر: (ص 4–5).
[2] الكوثر (الانطلاقة الكبرى): (ص 6).
[3] الثورة البائسة: (ص 148).
[4] تتمة الأعلام: (185/1).
[5] مستدركات أعيان الشيعة: (86/3).
[6] الإمام الخميني يقود الثورة: (ص 3).
[7] الكوثر (الانطلاقة الكبرى): (ص 7).
[8] مستدركات أعيان الشيعة: (82/3).
[9] الإمام الخميني يقود الثورة: (ص 3).
[10] الإمام الخميني سيرة ومسيرة: (ص 11).
[11] الثورة البائسة: (ص 155).

المطلب الثالث: أهم مؤلفاته:

للخميني مؤلفات كثيرة جدًّا، اطّلعت على جملةٍ كبيرة منها، ومن أهم هذه الكتب عند الشيعة:

1. شرح دعاء السحر: ملأه بالخرفات والخزعبلات الصوفية.
2. مصباح الهداية إلى الخلافة والولاية: ملأه بالغلو في آل البيت وعقيدة وحدة الوجود.
3. شرح الأربعين حديثًا: احتوى على مجمل عقائد الشيعة.
4. كشف الأسرار: دافع فيه عن عقائد الشيعة وهاجم الصحابة الكرام وطعن فيهم.
5. تحرير الوسيلة: احتوى على الكثير من الفتاوى الفقهية الشاذة.

المبحث الثاني: موقف الخميني من عموم الصحابة الكرام

يُعَدَّ الخميني من أشدّ الشيعة إساءةً إلى أصحاب النبي ﷺ، وقد حشد كتبه بهذه الإساءات، وحرص الخميني على إثارة الشبهات حول جناب الصحابة الكرام رضي الله عنهم، أضف إلى ذلك عبارات اللعن والشتم والقدح والتكفير في حقّهم.

إنّ الطعن في أصحاب رسول الله ﷺ لا يُقصد منه – في حقيقة الأمر – أشخاصهم على وجه التعيين ، بل إنّ الهدف أبعد من ذلك، فهؤلاء الحاقدين يهدفون إلى الطعن في شخص رسول الله ﷺ، ويهدفون إلى الطعن في تعاليم الإسلام وشعائره عن طريق الطعن في حملته وناشريه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إنّ القدح في خير القرون الذين صحبوا الرسول ﷺ قدحٌ في رسول الله عليه السلام كما قال مالك وغيره من أئمة العلم: هؤلاء طعنوا في أصحاب رسول الله ﷺ إنّما طعنوا في أصحابه ليقول القائل: رجل سوء ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابه صالحين، وأيضًا فهؤلاء الذين نقلوا القرآن والإسلام وشرائع النبي ﷺ، وهم الذين نقلوا فضائل عليٍّ وغيره، فالقدح فيهم يُوجِب أنْ لا يُوثَق بما نقلوه من الدين، وحينئذٍ فلا تثبت فضيلة لا لعليٍّ ولا لغيره"[1].

المطلب الأول: الخميني يصف الصحابة الكرام رضي الله عنهم بأسوأ الأوصاف

لقد استخدم الخميني أسوء الأوصاف ليلصقها بالصحابة الكرام رضي الله عنهم، وأبدى حالهم وكأنّهم مجموعة من اللصوص وقطّاع الطرق، فشنع تشنيعًا قبيحًا لم يجهر به شيعي معاصر بهذه الجرأة، وهذا يعكس لنا حقيقة ما يبطنه الشيعة للإسلام والمسلمين، يقول الخميني: "إنّ الله منزه بالطبع عن الاستهانة بالعدل والتوحيد، ومن هنا فإنّ عليه أنْ يضع أسسًا لثبات هذه المبادئ من بعد النبي، حتى لا يترك الناس حائرين في أمرهم، وحتى لا يجعلهم يقعون فريسة حفنة من الانتهازيين المتربصين"[2]. ويقول: "والنبيّ ... إنْ لم يقل شيئًا بشأن مسألة ذات صلة ببقاء أسّ الدعوة والنبوة، وثبات دعائم التوحيد والعدالة، وترك الدين والمبادئ الإلهية لعبة في أيدي حفنة من القراصنة الوقحين ... فإنّه سيكون هدفًا لاعتراض علماء العالم وانتقادهم، وسوف لا يتعرف بنبوته وعدله"[3].

---

[1] مجموع الفتاوى: (429/4).

[2] كشف الأسرار: (ص 123).

[3] المصدر السابق: (ص 123).

ويقول: "هل يرى العقل أنْ يقوم – يقصد النبيّ – بما من شأنه أنْ يثبت أساس التوحيد والعدالة من بعد رحيله أم يترك مبادئه في أيدي حفنة معروفة تقوم بعد وفاته بالتناطح من أجل الرئاسة والحكم"[1].

إنّ هذا الكلام إسقاط لطائفة كبيرة من أصحاب النبي ﷺ الكبار، واتهام لهم بأوصاف لا يرتضيها الله ﷻ لصحب نبيه ﷺ، وطالما حاول الخميني المقارنة بين الصحابة الكرام وبين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأسلوب قبيح، يهدف من خلاله إظهار الخلاف وعدم التوافق بينهم، وهذا من أساليب الروافض البائسة، وأمثلة ذلك في كتب الخميني كثيرة، ومن ذلك قوله: "رباه، إنّ مسلمي المنطقة قد ابتلوا بمثل هؤلاء الحكّام، مثلما كان مولاهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قد ابتلي من قبل مع ثلة من المنافقين الذين يتظاهرون بالصلاح"[2].

هذه هي مكانة الصحابة الكرام ﷺ في نظر الخميني، وهذه هي صفاتهم حسب اعتقاده، فهم – في نظره–: حفنة من الانتهازيين المتربصين، وثلّة من المنافقين الذين يتظاهرون بالصلاح، غير ذلك ممّا تلسّن به في حقّهم، فهل من المعقول أنْ يحيط اللهُ ﷻ نبيّه ﷺ بأناسٍ هذه أوصافهم؟! أليس هذا يتعارض شرعًا وعقلًا مع إمكان حفظ الدين والشرع؟!

نقض كلام الخمينيّ:

إنّ فضائل الصحابة رضي الله عنهم نطق بها القرآن الكريم، وتواترت بها السنة النبوية المطهرة، وفاضت بها كتب التاريخ والسيَر، فما قام به الثلّة الأوّلون كان له عظيم الأثر في ترسيخ قواعد الإسلام، ونشر تعاليم الدين، أولئك القوم الذين ضحّوا بأنفسهم وأهليهم وأموالهم في سبيل الله ﷻ، وباعوا الدنيا بما عند الله ﷻ، آثروا الزهد على الترف – وهم يقدرون على ذلك – ، وتركوا النعيم والراحة، وانطلقوا يقاتلون في سبيل الله فيَقتُلون ويُقتَلون.

إنّ فضائل الصحابة رضي الله عنهم أعظم من أنْ تُحصر في مثل هذا المبحث الصغير المتواضع، ويُكتفى في مثل هذا المقام، ذكر جملة من هذه الفضائل على سبيل الاختصار.

أولًا: من القرآن الكريم:

1- قال الله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]. قال ابن عباس رضي الله عنهما: "هم الذين هاجروا مع النبي ﷺ، إلى المدينة"[3]. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "لو شاء الله لقال: (أنتم) فكنا كلنا، ولكن قال: (كنتم) في خاصة من أصحاب رسول الله ﷺ، ومَنْ صنع مثل صنيعهم، كانوا خير أمّة أخرجت للناس، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر"[4].

2- قال الله تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]. هذه الآية الكريمة اشتملت

---

[1] كشف الأسرار: (ص 124).

[2] الخميني في مواجهة الصهاينة: (ص 66 – 67) عن نداء الخميني بمناسبة يوم القدس بتاريخ 1982/7/16م.

[3] تفسير الطبري: (101/7)، ومسند أحمد: (344/5 :3321) وقال أحمد شاكر في تحقيقه: إسناده صحيح، ومستدرك الحاكم: (76/4 :6964) وقال: حديث صحيح الإسناد.

[4] تفسير الطبري: (101/7).

على أبلغ الثناء من الله رب العالمين على السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، حيث أخبر تعالى أنّه رضي عنهم ورضوا عنه بما أكرمهم الله به من جنات النعيم والنعيم المقيم، فيها الذي لا يفنى ولا يبيد، فقد خسر نفسه بعد هذا من ملأ قلبه ببغضهم، واستعمل لسانه في سبهم، والوقيعة فيهم كالطائفة المخذولة من الرافضة التي عميت عن ثناء الله عليهم في كتابه العزيز، بمثل هذا الثناء وغيره فأخذوا يعادونهم ويبغضونهم ويسبونهم، عياذاً بالله، وهذا يدل على أنّ قلوبهم انتكست، وعقولهم فسدت، وإلا فأين هم من الإيمان بالقرآن، إذ يسبون من رضي الله عنهم ورضوا عنه؟ وقد عصم الله أهل السنة والجماعة ممّا وقع فيه الرافضة، فلم يقولوا في أسلاف هذه الأمة منكرًا، أو يطعنوا فيهم طعنًا، فلم يقولوا في المهاجرين والأنصار وأعلام الدين ولا في أهل بدر وأحد وأهل بيعة الرضوان إلا أحسن المقال[1].

3- قال الله تعالى: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٧]. قال ابن عباس ﷺ: "من تاب الله عليه لم يعذبه أبدًا"[2]. وقال أبو بكر الجصاص ﷺ: "فيه مدح لأصحاب النبي ﷺ الذين غزوا معه من المهاجرين والأنصار، وإخبار بصحة بواطن ضمائرهم وطهارتهم؛ لأنّ الله تعالى لا يُخبر بأنّه قد تاب عليهم إلا وقد رضي عنهم ورضي أفعالهم، وهذا نصّ في ردّ قول الطاعنين عليهم، والناسبين بهم إلى غير ما نسبهم الله إليه من الطهارة ووصفهم به من صحة الضمائر وصلاح السرائر رضي الله عنهم"[3].

4- قال الله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِي ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴾ [الفتح: ٢٩]. قال الإمام ابن كثير ﷺ: "فالصحابة ﷺ خلصت نياتهم وحسنت أعمالهم، فكلّ من نظر إليهم أعجبوه في سمتهم وهديهم، وقال مالك ﷺ: بلغني أنّ النصارى كانوا إذا رأوا الصحابة الذين فتحوا الشام يقولون: والله لهؤلاء خير من الحواريين فيما بلغنا. وصدقوا في ذلك .. ومن هذه الآية انتزع الإمام مالك ﷺ في رواية عنه بتكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة، قال: لأنّهم يغيظونهم، ومن غاظ الصحابة فهو كافر لهذه الآية، ووافقه طائفة من العلماء على ذلك "[4].

ثانيًا: من السنة النبوية المطهرة:

1- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ إنّ النبيّ ﷺ: "النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ"[5]. قال الإمام النووي ﷺ: "قوله ﷺ: (وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا

---

[1] انظر عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام: (67/1).

[2] تفسير البغوي: (105/4).

[3] أحكام القرآن: (371/4).

[4] تفسير ابن كثير: (362/7).

[5] صحيح مسلم: (1961/4 :2531)، مسند أحمد: (335/32 :19566).

يُوعَدُونَ)، معناه: من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه، وطلوع قرن الشيطان، وظهور الروم وغيرهم عليهم، وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك"[1].

2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ"[2]. وعَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: "الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّالِثُ"[3]. قال الإمام النووي ﷺ: "اتفق العلماء على أنّ خير القرون قرنه ﷺ والمراد أصحابه"[4]. وقال الإمام ابن حجر ﷺ: "والمراد بقرن النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة ﷺ"[5].

3- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"[6]. نقل الإمام النووي ﷺ عن القاضي عياض ﷺ قوله: "وسبب تفضيل نفقتهم أنّها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال، بخلاف غيرهم، ولأنّ إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمايته، وذلك معدوم بعده، وكذا جهادهم وسائر طاعتهم ... هذا كلّه مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والايثار، والجهاد في الله حقّ جهاده، وفضيلة الصحبة، ولو لحظة لا يوازيها عمل، ولا تنال درجتها بشيء"[7].

ثالثًا: من آثار الصحابة ﷺ:

1- قال علي بن أبي طالب ﷺ: "لقد رأيت أثرًا من أصحاب رسول الله ﷺ، فما أرى أحدًا يشبههم، والله إنْ كانوا ليصبحون شعثًا غبرًا صفرًا، بين أعينهم مثل ركب المعزى، قد باتوا يتلون كتاب الله، يراوحون بين أقدامهم وجباههم إذا ذكر الله، مادوا كما تميد الشجرة في يوم ريح، فانهملت أعينهم حتى تبل والله ثيابهم"[8].

2- قال ابن عباس ﷺ: "إنّ اللّه جل ثناؤه وتقدست أسماؤه، خَصَّ نبيه محمدًا ﷺ، بصحابةٍ آثروه على الأنفس والأموال، وبذلوا النفوس دونه في كل حال، ووصفهم اللّه في كتابه فقال: ﴿رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾ الآية، قاموا بمعالم الدين، وناصحوا الاجتهاد للمسلمين، حتى تهذبت طرقه، وقويت أسبابه، وظهرت آلاء اللّه، واستقر دينه، ووضحت أعلامه، وأذل اللّه بهم الشرك، وأزال رؤوسه، ومحا دعائمه، وصارت كلمة اللّه العليا، وكلمة الذين كفروا السفلى، فصلوات الله ورحمته وبركاته على تلك النفوس الزاكية، والأرواح الطاهرة العالية، فقد كانوا في الحياة للّه أولياء، وكانوا بعد الموت أحياء، وكانوا لعباد الله نُصَحَاء، رحلوا إلى الأخرى قبل أن يصلوا إليها، وخرجوا من الدنيا وهم

---

[1] شرح النووي على صحيح مسلم: (83/16).

[2] صحيح البخاري: (134/8 :6685)، صحيح مسلم: (1963/4 :2533).

[3] صحيح مسلم: (1965/4 :2536)، مسند أحمد: (132/42 :25233).

[4] شرح النووي على صحيح مسلم: (84/16).

[5] فتح الباري: (5/7).

[6] صحيح البخاري: (8/5 :3673)، صحيح مسلم: (1967/4 :2540).

[7] شرح النووي على صحيح مسلم: (93/16).

[8] حلية الأولياء: (76/1).

بَعْدُ فيها"[1].

3- قال ابن عمر ﷺ: "منْ كان مستنًّا فليستن بمن قد مات أولئك أصحاب محمد ﷺ، كانوا خير هذه الأمة، أبرّها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلفًا، قومٌ اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ، ونقل دينه، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فهم أصحاب محمد ﷺ، كانوا على الهدى المستقيم"[2].

4- قال عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: "إنّ الله نظر في قلوب العباد وجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثمّ نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيّه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيّئًا فهو عند الله سيّء"[3].

المطلب الثاني: الخميني يتهم الصحابة ﷺ بالإساءة إلى النبيّ ﷺ

وهذه كبرى افتراءات الخميني، حيث اتهم الصحابةَ الكرام ﷺ الذين اختارهم الله ﷻ لحفظ دينه وحمل دعوته، بأنّهم منعوا النبيّ ﷺ من كتابة وصيّته، وبأنّهم وصفوه ﷺ بالهذيان.

يقول الخميني: "هي مظلوميةٌ بدأت برسول الله صلى الله عليه وآله، عندما لم يسمحوا أنْ يكتب وصيته"[4]. ويقول: "وبدأوا منذ أنْ قالوا عند رحلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إنّ هذا الرجل يهذي، كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يريد قلمًا؛ كي يكتب وصيته في الوصي بعده، وكان تهمة الهذيان أول سهم رُميت به علنًا حرمة القدسية النبوية، وكانوا سابقًا سعوا إلى الاعتراض مرارًا من خلال عدم الطاعة والوسوسة بين المؤمنين، ولكنّهم لم يتجرؤوا على الإهانة، وهدموا أول حاجز، ولم يضرب شخص المعتدي على فمه"[5].

نقض كلام الخميني:

أولًا: لقد تلاعب الخميني بالروايات، وغيّر وبدّل فيها؛ حتى تتوافق مع هواه، فما نسبه إلى البخاري ومسلم وأحمد لم يثبت فيها لفظ: (يهذي)، فالرواية التي في كتب السنة هي بتمامها، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ: سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ يَقُولُ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى، قُلْتُ يَا أَبَا عَبَّاسٍ: مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ: ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ، فَقَالُوا: **مَا لَهُ أَهَجَرَ؟** اسْتَفْهِمُوهُ، فَقَالَ: ذَرُونِي فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ، فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ: أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ، وَالثَّالِثَةُ خَيْرٌ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا، قَالَ سُفْيَانُ هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ"[6].

---

[1] مروج الذهب ومعادن الجوهر: (ص 48 – 49).

[2] حلية الأولياء: (305/1).

[3] مسند أحمد: (84/6 :3600) وقال المحدث أحمد شاكر في تحقيقه على المسند: "إسناده صحيح"، والمعجم الكبير: (112/9 :8583)، البحر الزّخار: (212/5 :1816).

[4] عبر من عاشوراء: (ص 23).

[5] المصدر السابق: (ص 48).

[6] صحيح البخاري: (99/4 :3168)، صحيح مسلم: (1257/3 :1637).

قولهم (أهَجَرَ) استفهام إنكاري، لذا جاء في الرواية (استفهَموه)، قال الإمام النووي رحمه الله: "قال القاضي عياض: وقوله (أهَجَرَ رسول الله ﷺ) هكذا هو في صحيح مسلم وغيره، أَهَجَرَ على الاستفهام، وهو أصح مِنْ رواية مَنْ روى هجر ويهجر؛ لأنّ هذا كلّه لا يصح منه ﷺ؛ لأنّ معنى هجر: هذي، وإنّما جاء هذا من قائله استفهامًا للإنكار على مَنْ قال: لا تكتبوا، أي لا تتركوا أمر رسول الله ﷺ وتجعلوه كأمر مَنْ هجر في كلامه؛ لأنه ﷺ لا يهجر، وإنْ صحت الروايات الأخرى كانت خطأ من قائلها، قالها بغير تحقيق، بل لِمَا أصابه من الحيرة والدهشة لعظيم ما شاهده من النبي ﷺ من هذه الحالة الدالّة على وفاته، وعظيم المصاب به، وخوف الفتن والضلال بعده، وأجرى الهجر مجرى شدة الوجع"[1].

ثانيًا: دعوى الخميني أنّ الصحابة منعوا النبيّ من كتابة وصيته طعن في التبليغ، فلا يمكن لنبيّ أنّ يموت إلا وقد أبلغ رسالات ربّه، وأدى الأمانة المطلوبة.

يقول د. عليّ الصلابي: "أمّا ما ادّعاه الروافض منْ أنّ اختلاف الصحابة وما ترتب عليه من عدم كتابة النبي ﷺ لهم ذلك الكتاب، هو الذي حرّم الأمة من العصمة، فهذا باطل لأنّه يعني أنّ الرسول ﷺ قد ترك تبليغ ما فيه عصمتها من الضلال، ولم يبلّغ شرع ربّه لمجرد اختلاف أصحابه عنده حتى مات على ذلك، وأنّه بهذا مخالف لأمر ربه في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ ﴾ [المائدة: ٦٧]"[2].

ثالثًا: دعوى الخميني أنّ النبيّ ﷺ كان سيكتب الوصاية لعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فباطل، يقول ابن تيمية رحمه الله: "ومنْ توّهم أنّ هذا الكتاب كان بخلافة علي فهو ضالّ باتفاق عامّة الناس من علماء السنة والشيعة، أمّا أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه، وأمّا الشيعة القائلون بأنّ عليًّا كان هو المستحق للإمامة، فيقولون إنّه قد نصّ على إمامته قبل ذلك نصًّا جليًّا ظاهرًا معروفًا، وحينئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب، وإنّ قيل إنّ الأمة جحدت النص المعلوم المشهور، فلَأَن تكتم كتابًا حضره طائفة قليلة أولى وأحرى، وأيضًا فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته، ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك، فلو كان ما يكتبه في الكتاب ممّا يجب بيانه وكتابته، لكان النبي ﷺ يبينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد فإنّه أطوع الخلق له، فعلم أنّه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبًا، ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ إذ لو وجب لفعله"[3].

المطلب الثالث: الخميني يتهم الصحابة بالتآمر في سقيفة بني ساعدة لغصب الخلافة

حاول الخميني قلب الحقائق فيما حدث في سقيفة بني ساعدة، وإظهارها في ثوب التآمر والخيانة وسرقة الحقوق وغير ذلك ممّا افتراه لسانه، فغيّر وبدّل ودلّس، حتى زعم أنّ حادثة السقيفة هي حجر الأساس في انحراف المجتمع الإسلامي!!

يقول الخميني: "وعندما اجتمع شيوخ الصحابة بعد رحلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وتزامنا مع

---

[1] شرح النووي على مسلم: (92/11).

[2] علي بن أبي طالب، شخصيته وعصره: (ص 181).

[3] منهاج السنة النبوية: (11/6).

مراسيم تكفين ودفن خير عباد الله؛ كي يستولوا على الحكم، ويضعوا الحجر الأساس لبناء انحراف المجتمع الإسلامي، اقتدى أولئك العوام بزعمائهم، وشهروا سيوفهم دفاعًا عنهم"[1].

ويرى الخميني أنّ الصحابة العظام ﷺ فصلوا رأس الإسلام عن هيكله في هذا اليوم، فيقول: "وقد فصلوا رأس الإسلام عن هيكله في السقيفة"[2].

كما وزعم الخميني أنّ اجتماع السقيفة كان هدفه اجتثاث الدين الحقيقي، فيقول: "ولو لا هذه المؤسسات الدينية الكبرى – يقصد الحسينيات – لما كان هناك الآن أي أثر للدين الحقيقي المتمثل في المذهب الشيعي، وكانت المذاهب الباطلة التي وضعت لبناتها في سقيفة بني ساعدة، وهدفها اجتثاث جذور الدين الحقيقي ... تحتل الآن مواضع الحقّ"[3].

ويتهم الخميني صحابة رسول الله ﷺ بالمكر والخداع والفساد، فيقول في معرض حديثه عن مظاهر الحكم: "إنّه ظاهر مُزيّن يجذب قلوب أهل الدنيا من ذوي النزعة الديمقراطية، ويعرض وجهًا للديمقراطية البشرية الكاذبة القائمة على المكر والخداع والفساد، وهذه هي الديمقراطية التي تبلورت في ذلك اليوم في سقيفة بني ساعدة"[4].

إنّ هذا الحقد الدفين كان له علاقة مباشرة بتولية الصدّيق ﷺ زمام الأمور، الذي قام بمحاربة المرتدين، وأعاد الاستقرار للدولة الإسلامية، وهذا ما لا يرضاه أعداء الإسلام، وما لا يهواه أفراخهم من الروافض، إنّ الخميني يصرّح بكلّ جرأة أنّ الخلافة اغتُصبت يوم السقيفة، ويزعم أنّ اختيار أبي بكر ﷺ كان بداية لأساس خاطئ، يقول الخميني: "إنّ اجتماع السقيفة اختار أبا بكر للحكم، فتمّ بذلك وضع الأساس بشكل خاطئ"[5].

وعلى هذا ادّعى الخميني أنّ ما حدث في السقيفة كان مؤامرة ضدّ أهل البيت، واغتصاب للخلافة منهم، فيقول: "وكانت السقيفة ذروة المخالفة، وقد ظهرت من خلال غصب الولاية"[6].

نقض كلام الخميني:

أولًا: إنّ ما حدث في سقيفة بني ساعدة، يدل دلالة واضحة على إرساء مبدأ الشورى العظيم، وتبادل وجهات النظر ونقاش قضية الحكم أكبر دليل على ذلك، وهذا النقاش أدّى في نهاية اجتماع الصحابة ﷺ إلى الوصول إلى الرأي الرشيد، فقد ثبت في الروايات أنّ الأنصار ﷺ قالوا: "منّا أميرٌ ومنكم أميرٌ"[7]. فقال لهم الصدّيق ﷺ: "نحن الأمراءُ وأنتم الوزراءُ"[8]. ثمّ بيّن لهم أنّ هذا ليس رأيًا واجتهادًا منه، بل هو نصّ يجب اتباعه، فقال لهم: "لنْ

---

[1] عبر من عاشوراء: (ص 45).
[2] المصدر السابق: (ص 21).
[3] كشف الأسرار: (ص 193).
[4] عبر من عاشوراء: (ص 11).
[5] كشف الأسرار: (ص 129).
[6] عبر من عاشوراء: (ص 61).
[7] صحيح البخاري: (6/5 :3667).
[8] المصدر السابق: (6/5 :3667).

يُعْرَفَ هَذَا الأمرُ إلا لهذَا الحَيِّ منْ قُرَيْش"[1]. وقد استدل الصدّيق على الأنصار بنصّ نبوي صريح، فقال لهم: "وَلَقَدْ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَأَنْتَ قَاعِدٌ: قُرَيْشٌ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ، فَبَرُّ النَّاسِ تَبَعٌ لِبَرِّهِمْ وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: صَدَقْتَ نَحْنُ الْوُزَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْأُمَرَاءُ"[2].

ثانيًا: زهد الصحابة في الاستخلاف على المسلمين، لَآكدُ دليلٍ على صدق نواياهم، ولو كانت مؤامرة – كما يزعم الخميني – لَمَا قدّم الصدّيقُ ﷺ عمرَ بن الخطاب ﷺ وأبا عبيدة بن الجراح ﷺ على نفسه لهذا الأمر، حيث قال: "قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَبَايِعُوا أَيَّهُمَا شِئْتُمْ فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا"[3]. ولقد كره عمر بن الخطاب ﷺ هذا الرأي، وأبت نفسه الزكيّة أنْ يتصدر لإمامة المسلمين، فقال: "فَلَمْ أَكْرَهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدَّمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ"[4].

وعندما خشي عمر بن الخطاب ﷺ وقوع الاختلاف، هداه الله ﷻ للإعلان بأحسن الآراء وأرضاها عند الله ﷻ وعند رسوله ﷺ، فقال: "ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَتْهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعَتْهُ الْأَنْصَارُ"[5]. فأين التآمر المزعوم الذي ادّعاه الخميني؟

ثالثًا: إنّ الإشارات القرآنية والنبوية تدل على أنّ أبا بكر ﷺ أحقّ بالخلافة، ومن ذلك:

1- قال الله تعالى: ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة: ٤٠]. يقول الإمام القرطبي رحمه الله: "قال بعض العلماء: في قوله تعالى: ﴿ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ ﴾ ما يدل على أنّ الخليفة بعد النبي ﷺ أبو بكر الصديق ﷺ؛ لأنّ الخليفة لا يكون أبدًا إلا ثانيًا"[6].

2- عن جبير بن مطعم ﷺ قال: "أَتَتْ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، قَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ، كَأَنَّهَا تَقُولُ الْمَوْتَ، قَالَ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ"[7]. قال الإمام ابن حزم رحمه الله: "وهذا نصّ جليّ على استخلاف أبي بكر ﷺ"[8]. وقال الإمام ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث أنّ مواعيد النبي ﷺ كانت على منْ يتولى الخلافة بعده تنجيزها، وفيه ردّ على الشيعة في زعمهم أنّه نصّ على استخلاف علي والعباس ﷺ"[9].

3- عن عائشة ﷺ وسئلت: مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوِ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقِيلَ لَهَا:

---

[1] المصدر نفسه: (168/8 :6830).

[2] مسند أحمد: (199/1 :18)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: (230/3).

[3] صحيح البخاري: (168/8 :6830).

[4] المصدر السابق: (168/8 :6830).

[5] المصدر نفسه: (168/8 :6830).

[6] تفسير القرطبي: (147/8).

[7] صحيح البخاري: (5/5 :3659)، صحيح مسلم: (1856/4 :2386).

[8] الفصل في الملل والأهواء والنحل: (88/4).

[9] فتح الباري: (24/7).

ثُمَّ مَنْ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَتْ: عُمَرُ ﷺ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا مَنْ؟ بَعْدَ عُمَرَ ﷺ، قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ﷺ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا[1].

قال الإمام النووي ﷺ: "هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ﷺ ثم عمر ﷺ للخلافة مع إجماع الصحابة .. وأمّا ما تدعيه الشيعة من النّص على علي ﷺ والوصية إليه، فباطل لا أصل له باتفاق المسلمين "[2].

4- عن عائشة ﷺ قالت: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ: "ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ، وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ"[3]. وفي رواية: "أَبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يُخْتَلَفَ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ"[4].

قال الإمام النووي ﷺ: "في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق ﷺ وإخبار منه ﷺ بما سيقع في المستقبل بعد وفاته، وأنّ المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره"[5].

5- عن أبي سعيد الخدري ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: "إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ"[6]. قال الإمام ابن حجر ﷺ: "في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر ﷺ، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة "[7].

6- عن أبي موسى الأشعري ﷺ: مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَعَادَتْ، فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ"[8]. قال الإمام النووي ﷺ: "فيه فوائد منها فضيلة أبي بكر الصديق ﷺ وترجيحه على جميع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وتفضيله، وتنبيه على أنّه أحقّ بخلافة رسول الله ﷺ من غيره"[9].

رابعًا: أجمع الصحابة على إمامة أبي بكر الصدّيق ﷺ وأحقّيته للخلافة بمن فيهم علي بن أبي طالب ﷺ، فقد ثبت في صحيح البخاري عن عائشة ﷺ في خبر البيعة الطويل للصدّيق ﷺ، قال عمر ﷺ: "بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ"[10]. قال الإمام ابن كثير ﷺ: "وقد اتفقّ الصحابة ﷺ في ذلك الوقت، حتى علي بن أبي طالب

---

[1] صحيح مسلم: (1856/4 :2385)، مسند أحمد بنحوه: (403/40 :24346).

[2] شرح النووي على مسلم: (154/15 – 155).

[3] صحيح مسلم: (1857/4 :2387)، مسند أحمد: (50/42 :25113).

[4] مسند أحمد: (235/40 :24199)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: (2/ 189).

[5] شرح النووي على مسلم: (155/15).

[6] صحيح البخاري: (4/5 :3654)، صحيح مسلم بنحوه: (1854/4 :2382).

[7] فتح الباري: (14/7).

[8] صحيح البخاري: (136/1 :678)، صحيح مسلم: (316/1 :420).

[9] شرح النووي على مسلم: (137/4).

[10] صحيح البخاري: (6/5 :3667).

والزبير بن العوّام ﷺ"[1].

وفي الختام: إنّ الأدلة متظافرة في أحقّية أبي بكر الصديق ﷺ بالخلافة، وقد أجمع الصحابة ﷺ على ذلك، ولم يخالف في ذلك إلا الروافض.

المبحث الثالث: موقف الخميني من أعيان الصحابة ﷺ

لم يكتفِ الخميني بالطعن العامّ في جملة صحابة رسول الله ﷺ، فبعد أنّ اتهمهم بالنفاق والقرصنة والكذب والخداع والتآمر، شرع يقذف – جزافًا – أشخاصَهم وأعيانَهم، ويصفهم بما افتراه بأشنع الصفات، محاولًا إثارة الشبهات حولهم تدعيمًا لموقفه الضعيف، ورأيه الهزيل.

المطلب الأول: طعن الخميني في الصحابي الجليل أبي بكر الصدّيق ﷺ

لقد سلّط الخمينيُّ قلمَه في عرض أطهر الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام، واستطال لسانه في صاحب رسول الله ﷺ الأقرب، ثاني اثنين إذ هما في الغار، فوصفه بأشنع الأوصاف، واتهمه بأقبح التهم، وشنّ حرب الشبهات حوله بشكل مركّز.

يقول الخميني: "ولا شغل لنا الآن مع الشيخين ومع مخالفتهما للقرآن وتلاعبهما بأحكام الله، والتحليل والتحريم من أنفسهم، والظلامات التي ألحقوها بفاطمة بنت النبي (ص)، وجهلهما بأحكام الله، حتى إنّ أبا بكر قطع يد السارق اليسرى، وأحرق شخصًا مع أنّه حرام، ولم يدرِ ما حكم الكلالة، وميراث الجدة، ولم يحدّ خالد بن الوليد مع أنّه قتل مالك بن نويرة، وأخذ زوجته في نفس تلك الليلة"[2]. لم يكتفِ الخميني بهذا الإجمال المكذوب الذي افتراه، بل خصص خصص لذلك في كتابه (كشف الأسرار) فصلًا كاملًا، ملأه بالافتراءات والأكاذيب والتدليس، محاولًا إثارة الشبهات في حقّ

أبي بكر ﷺ، فقد بوّب الخميني بابًا في كتابه (كشف الأسرار) تحت عنوان: (مخالفات أبي بكر لنّص القرآن)[3]، ثمّ ثمّ أدرج تحته شبهاته الواهية، قائلًا: "هذه مخالفات أبي بكر لصريح القرآن حسب نقل التواريخ المعتبرة والأخبار الكثيرة بل المتواترة عن أهل السنة"[4].

نقض كلام الخميني:

أولًا: منع فاطمة ﷺ من ميراثها في فدك وخيبر:

وهذه هي الشبهة الرئيسة التي يبدأ بها الشيعة عند طعنهم في الصدّيق ﷺ، وهذا ما قام به الخميني، فزعم أنّ أبا بكر ﷺ أكل ميراث فاطمة ﷺ ومنعها من حقّها، فهجرته ولم تكلمه حتى ماتت[5].

بدايةً نورد القصة من أحد رواياتها في الصحيحين، فقد جاء عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ ﷺ أَتَيَا أَبَا

---

[1] البداية والنهاية: (333/6).

[2] كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

[3] المصدر السابق: (ص 122).

[4] المصدر نفسه: (ص 122).

[5] المصدر نفسه: (ص 123).

بَكْرٍ ﷺ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَيْهِمَا مِنْ فَدَكَ وَسَهْمَهُمَا مِنْ خَيْبَرَ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَدَعُ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهِ إِلَّا صَنَعْتُهُ، قَالَ: فَهَجَرَتْهُ فَاطِمَةُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى مَاتَتْ"[1].

إنّ أبا بكر الصدّيق ﷺ استدّل بحديث صريح لرفضه توريث فاطمة، القضية ليست اغتصابًا للحقّ، بل القضيّة امتثالًا للأمر، فأبو بكر ﷺ في قضائه هذا كان متبعًا لا مبتدعًا، وهذا ما أجمع عليه أهل السنة قاطبة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ولم يتنازع السلف في أنّه ﷺ لا يورّث؛ لظهور ذلك عنه واستفاضته في أصحابه"[2].

يقول الشيخ عثمان الخميس: "وأهل السنة في هذه المسألة لا يبحثون عنْ عذر لأبي بكر ﷺ، وإنّما يبحثون عن عذر لفاطمة ﷺ؛ لأنّهم يرَون أنّ أبا بكر ﷺ يستدل بحديث سمعه من النبي ﷺ رواه أبو بكر، وعثمان، وعمر، وعلي نفسه، والعباس، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، كلّ هؤلاء روَوا حديث عن النبي ﷺ: "إنَّا لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَة". ففاطمة لمّا أبت كلام أبي بكر ﷺ حاول أهل السنة أنْ يبحثوا عن عذر لفاطمة ﷺ، لا لأبي بكر ﷺ؛ لأنّهم لا يرَون أنّ أبا بكر ﷺ هنا قد أخطأ في حقّ فاطمة"[3].

ولو كانت فدك وغيرها من حقّ فاطمة ﷺ فما الذي يمنع عليّ ﷺ من أخذ هذا الحقّ وإرجاعه إلى ورثة فاطمة ﷺ بعد تولّيه الحكم والخلافة؟!

أمّا مسألة هجر فاطمة ﷺ لأبي بكر ﷺ حتى ماتت، فقد ظنّ الطاعنون من كلام الراوي: "فَهَجَرَتْهُ فَاطِمَةُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى مَاتَتْ"، أنّها قاطعته وخاصمته، وهذا ما لا يمكن أنْ يقع من فاطمة ﷺ وهي التي تعلم أنّه لا خصومة فوق ثلاثة أيام، والمراد من كلام الراوي أنّها لم تعد تكلمه في مسألة الميراث، يقول الإمام النووي رحمه الله: "قوله في هذا الحديث: "فلم تكلّمه" يعني: في هذا الأمر أو لانقباضها، لم تطلب منه حاجة، ولا اضطرت إلى لقائه فتكلمه، ولم ينقل قط أنّهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمته"[4].

وقد ثبت أنّ فاطمة ﷺ لم تمت إلا وهي راضية عن الصدّيق ﷺ، فقد روي البيهقي عن الشعبي: لَمَّا مَرِضَتْ فَاطِمَةُ ﷺ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: يَا فَاطِمَةُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكِ فَقَالَتْ: أَتُحِبُّ أَنْ آذَنَ لَهُ، قَالَ: نَعَمْ فَأَذِنَتْ لَهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَتَرَضَّاهَا، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ الدَّارَ وَالْمَالَ وَالأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ إِلاَّ لابْتِغَاءِ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَمَرْضَاةِ رَسُولِهِ وَمَرْضَاتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، ثُمَّ تَرَضَّاهَا حَتَّى رَضِيَتْ"[5].

---

[1] صحيح البخاري: (149/8 :6725)، صحيح مسلم مطولًا: (1380/3 :1759).

[2] منهاج السنة النبوية: (110/4).

[3] حقبة من التاريخ: (ص 223).

[4] شرح النووي على مسلم: (73/12).

[5] السنن الكبرى للبيهقي: (301/6 :13113)، وقال: "هذا مرسل حسن بإسناد صحيح"، وقال بدر الدين العيني: "وهو قويّ جيد" (عمدة القاري: 210/22).

ثانيًا: اتهام الصدّيق ﷺ بمخالفة القرآن في قطع يد السارق:

لقد وصف الخمينيُّ أبا بكر الصدّيق ﷺ في كتابه (كشف الأسرار) بمخالفة القرآن كونه قطع يد السارق اليسرى[1]، وكعادته في التدليس وإخفاء الحقائق لم يبيّن الخميني حقيقة الحادثة.

فقد جاء في سنن البيهقي وموطأ مالك: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَقْطَعَ الْيَدِ وَالرِّجْلِ، قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ فَشَكَا إِلَيْهِ أَنَّ عَامِلَ الْيَمَنِ ظَلَمَهُ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَيَقُولُ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَأَبِيكَ مَا لَيْلُكَ بِلَيْلِ سَارِقٍ، ثُمَّ إِنَّهُمُ افْتَقَدُوا حُلِيًّا لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﷺ امْرَأَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَطُوفُ مَعَهُمْ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِمَنْ بَيَّتَ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ الصَّالِحِ، فَوَجَدُوا الْحُلِيَّ عِنْدَ صَائِغٍ، وَأَنَّ الأَقْطَعَ جَاءَ بِهِ، فَاعْتَرَفَ الأَقْطَعُ أَوْ شُهِدَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ﷺ، فَقُطِعَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَاللَّهِ لَدُعَاؤُهُ عَلَى نَفْسِهِ أَشَدُّ عِنْدِي مِنْ سَرِقَتِهِ"[2].

إنّ الذي قام به الصدّيق ﷺ سنّة متبعة، لا بدعة مخترعة، بل ثبت بالنّص النبوي مثيل ذلك، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي السَّارِقِ: "إِنْ سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، ثُمَّ إِنْ سَرَقَ فَاقْطَعُوا رِجْلَهُ، ثُمَّ إِنْ سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، ثُمَّ إِنْ سَرَقَ فَاقْطَعُوا رِجْلَهُ"[3].

قال الإمام البغوي رحمه الله: "اتفق أهل العلم على أنّ السارق إذا سرق أول مرة تُقطَع يده اليمنى، ثمّ إذا سرق ثانيًا تُقطَع رجله اليسرى، واختلفوا فيما بعد إذا سرق ثالثًا، بعد قطع يده ورجله، فذهب أكثرهم إلى أنّه تُقطَع يده اليسرى، ثمّ إذا سرق رابعًا تُقطَع رجله اليمنى، ثمّ إذا سرق بعده يُعزَّر ويُحبَس"[4].

ثالثًا: اتهام الصّديق ﷺ بمخالفة القرآن في حرق رجل:

ألقى الخميني شبهة أخرى حول الصحابي الجليل أبي بكر الصدّيق ﷺ، فزعم أنّ أبا بكر ﷺ خالف القرآن بحرقه رجلًا[5]، فهل ثبت أنّ أبا بكر ﷺ حرق رجلًا؟

بدايةً إنّ قصة حرق الصدّيق لرجل يُقال له الفجاءة[6] لم تثبت بسند صحيح، وكلّ الروايات التي ذكرت هذه القصة لا تخلو من ضعف، يقول د. إسماعيل رضوان: "إنّ المرويات التي تحدثت عن إحراق أبي بكر للفجاءة السلمي، وندمه على ذلك، هي مرويات ضعيفة ومضطربة، حيث إنّ مدارها على علوان بن داود، وهو منكر الحديث، ولا يتابع على حديثه"[7].

هذا من ناحية تحقيقية، أمّا من ناحية جدلية، فلو سلّمنا للخميني بصحة القصة، فإنّ عليّ بن أبي طالب ﷺ هو من أشار على الصدّيق ﷺ بحرق الفجاءة، فقد ذكر القرطبي أنّ أبا بكر الصدّيق ﷺ حرق رجلًا يُسمى الفجاءة

---

[1] كشف الأسرار (الترجمة الشيعية): (ص 119).

[2] السنن الكبرى للبيهقي: (273/8 :17723)، موطأ مالك: (49/3)، مسند الشافعي: (85/2).

[3] معرفة السنن والآثار: (411/12)، وحلية الأولياء: (6/2)، وصححه الألباني في إرواء الغليل: (86/8).

[4] شرح السنة: (324/10).

[5] كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

[6] انظر تاريخ الرسل والملوك: (266/2).

[7] مرويات إحراق أبي بكر للفجاءة السُّلمي جمع ودراسة ونقد: (ص 246).

حين عمل عمل قوم لوط بالنار، وهو رأي علي بن أبي طالب ﷺ، فإنّه لمّا كتب خالد بن الوليد ﷺ إلى أبي بكر ﷺ في ذلك جمع أبو بكر ﷺ أصحاب النبي ﷺ واستشارهم فيه، فقال علي ﷺ: إنّ هذا الذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما علمتم، أرى أنْ يُحرَق بالنار. فاجتمع رأي أصحاب رسول الله ﷺ أنْ يُحرَق بالنار، فكتب أبو بكر إلى خالد بن الوليد أنْ يحرقه بالنار فأحرقه"[1].

وأمرٌ آخر، فقد ثبت بالحديث الصحيح أنّ علي بن أبي طالب ﷺ حرّق الزنادقة، فقد أخرج البخاري في صحيحه عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ ﷺ بِزَنَادِقَةٍ فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحْرِقْهُمْ، لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ"، وَلَقَتَلْتُهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ"[2]. وإنْ أنكر الشيعة هذا الحديث، فنستدل عليهم بما جاء في كاتبهم، فقد روى المرتضى (الإمامي): "أنّ عليًّا عليه السلام أحرق رجلًا أتى غلامًا في دبره"[3].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إنّ الإحراق بالنار عن علي ﷺ أشهر وأظهر منه عن أبي بكر ﷺ، وأنّه قد ثبت في الصحيح أنّ عليًّا أتى بقوم زنادقة من غلاة الشيعة، فحرقهم بالنار ... فعليّ ﷺ حرق جماعة بالنار، فإنْ كان ما فعله أبو بكر ﷺ منكرًا ففعل علي ﷺ أنكر منه، وإنْ كان فعل علي ﷺ مما لا يُنكر مثله على الأئمة فأبو بكر ﷺ أولى أن لا ينكر عليه"[4].

رابعًا: اتهام الصدّيق بالجهل بأحكام الدين:

اتهم الخمينيُّ أبا بكر الصدّيق ﷺ بالجهل بأحكام الدين، وذلك أنّ الصديق ﷺ لم يعلم حكم ميراث الجدة والكلالة[5]، فما حقيقة هذا الأمر؟

عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق ﷺ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيءٌ وَمَا عَلِمْتُ لَكِ فِي سُنَّةِ نبي اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ﷺ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ﷺ: فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ﷺ فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ"[6].

إنّ هذه القصة لا تصح كما حقّق ذلك علماء الحديث[7]، ولو صحّت القصة فلا تضرّ ولا تقدح في علم أبي بكر الصديق ﷺ ولا في غيره من الصحابة إنْ وقع منهم مثل ذلك.

يقول صاحب (التحفة): "إنّ هذا الطعن لا يوجب إلزام أهل السنة، إذ العلم بجميع الأحكام بالفعل ليس شرطًا في الإمامة عندهم، بل الاجتهاد، ولمّا لم تكن النصوص مدونة في زمنه ولا روايات الأحاديث مشهورة في أيام خلافته

---

[1] تفسير القرطبي: (244/7)، السنن الكبرى للبيهقي دون ذكر اسم الفجاءة: (232/8 :17476).

[2] صحيح البخاري: (15/9 :6922).

[3] تنزيه الأنبياء للمرتضى: (ص 211).

[4] منهاج السنة النبوية: (345/3).

[5] انظر كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

[6] سنن أبي دواد: (81/3 :2896)، ابن ماجه: (909/2 :2724)، وضعفه الألباني في الإرواء: (124/6).

[7] انظر إرواء الغليل للألباني: (124/6).

استفسر من الصحابة، قال في (شرح التجريد): أمّا مسألة الجدّة والكلالة فليست بدعًا من المجتهدين، إذ يبحثون عن مدارك الأحكام ويسألون من أحاط بها علمًا، ولهذا رجع علي ﷺ في بيع أمهات الأولاد إلى قول عمر ﷺ، وذلك لا يدل على عدم علمه، بل هذا التفحص والتحقيق يدل على أنّ أبا بكر الصديق ﷺ كان يُراعي في أحكام الدين كمال الاحتياط ويعمل في قواعد الشريعة بشرائط الاهتمام التام، ولهذا لمّا أظهر المغيرة ﷺ مسألة الجدة سأله: هل معك غيرك؟ وإلا فليس التعدد شرطًا في الرواية، فهذا الأمر في الحقيقة منقبه عظمى له، وقد روى عبد الله بن بشر ﷺ أنّ عليًّا ﷺ سئل عن مسألة فقال: "لا علم لي بها"، جازى الله تعالى هذه الفرقة الضالة بعدله حيث يجعلون المنقبة منقصة"[1].

خامسًا: اتهام الصدّيق ﷺ أنّه لم يقم الحدّ على خالد بن الوليد ﷺ بسبب قتله مالك بن نويرة:

يرى الخميني أنّ عدم حدّ الصديق ﷺ لخالد بن الوليد ﷺ في مالك بن نويرة من مخالفاته للقرآن، فيقول: "ولم يحدّ خالد بن الوليد مع أنّه قتل مالك بن نويرة، وأخذ زوجته في نفس تلك الليلة"[2].

بدايةً فإنّ خالد بن الوليد ﷺ ما قتل مالك بن نويرة إلا بعد وجود قرائن قوية عنده تدّل على ردّته وعدم توبته في حوار دار بينهما، جاء في (البداية والنهاية) لابن كثير ﷺ في خبر مالك بن نويرة: "يُقال: بل استدعى خالد مالك بن نويرة فأنَّبه على ما صدر منه من متابعة سجاح، وعلى منعه الزكاة وقال: ألم تعلم أنها قرينة الصلاة؟ فقال مالك: **إنّ صاحبكم كان يزعم ذلك**، فقال: أهو صاحبنا وليس بصاحبك؟ يا ضرار؟ اضرب عنقه، فضربت عنقه"[3].

وأمّا عن زوجة مالك فإنّ خالدًا ﷺ لم يبنِ بها حتى حلّت، قال ابن كثير ﷺ: "واصطفى خالد امرأة مالك بن نويرة وهي أمّ تميم ابنة المنهال وكانت جميلة، **فلمّا حلّت بنى بها**"[4].

أمّا لماذا لم يقم الصدّيق الحدّ على خالد، فقد قال صاحب (التحفة): "وجوابه أنّ في قتله شبهة، إذ قد شهد عنده أنّ مالكًا وأهله أظهروا السرور فضربوا بالدفوف وشتموا أهل الإسلام عند وفاة النبي ﷺ، بل وقد قال في حضور خالد في حقّ النبي ﷺ قال: "رجلكم أو صاحبكم كذا"، وهذا التعبير إذ ذاك من شعار الكفار والمرتدين، وثبت أيضًا أنّه لمّا سمع بالوفاة ردّ صدقات قومه عليهم، وقال: قد نجوت من مؤنة هذا الرجل، فلمّا حكى هذا للصديق لم يوجب على خالد القصاص، ولا الحد إذ لا موجب لهما فتدبر"[5].

المطلب الثاني: طعن الخميني في الصحابي الجليل عمر بن الخطاب ﷺ

شنّ الخميني حربًا ضروسًا على فاروق هذه الأمة الصحابي الجليل عمر بن الخطاب ﷺ، زاعمًا أنّ الفاروق ﷺ تلاعب بأحكام القرآن وحلل الحرام وحرّم الحلال، ثمّ وجه سهام الشبهات تجاه عمر ﷺ بشكل مجمل؛ حتى لا تظهر الحقيقة بثوبها الصحيح.

يقول الخميني: "لا شغل لنا الآن مع الشيخين، ومع مخالفتهما للقرآن وتلاعبهما بأحكام الله، والتحليل والتحريم من

---

[1] مختصر التحفة الاثني عشرية: (ص 246).

[2] كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

[3] البداية والنهاية: (354/6).

[4] المصدر السابق: (354/6).

[5] مختصر التحفة الاثني عشرية: (ص 238 – 240).

أنفسهم والظلامات التي ألحقوها بفاطمة بنت الرسول (ص)، وجهلهما بأحكام القرآن ... وأعمال عمر أكثر من أنْ تذكر، مثل أمره رجم المرأة الحامل والمرأة المجنونة، ونهاه عن ذلك أمير المؤمنين (ع)، واشتباهه في حكم المهرية، فنبهته امرأة خلف الستار حتى قال عمر جميع الناس حتى المخدرات أعلم بأحكام الله منّي، وحرّم متعة الحج، ومتعة النساء، خلافًا لحكم الله والنبي، وأحرق باب ببيت النبي (ص)"[1]. وقد بوّب الخميني في كتابه (كشف الأسرار) بابًا يقذف فيه زورًا وبهتانًا أمير المؤمنين الصحابي الملهم عمر بن الخطاب ﷺ، وعنون لهذا الباب: (مخالفات عمر لكتاب الله)[2]. ثمّ بدأ الخميني بطرح شبهاته وتلبيساته في حقّ عمر بن الخطاب ﷺ، نعرض أهمها ونُظهِر عوارها بإذن الله ﷻ.

نقض كلام الخميني:

أولًا: تحريم عمر بن الخطاب ﷺ زواج المتعة:

يتهم الخمينيّ عمر ﷺ بمخالفة القرآن والسنة بتحريمه زواج المتعة[3]، وزعم أنّ ذلك من تلقاء نفسه، وهذا كلام باطل لا يصحّ.

فالذي حرّم نكاح المتعة هو النّبي ﷺ، ولكن يبدو أنّ خبر التحريم لم يكن منتشرًا بين المسلمين على الوجه المطلوب، فلمّا شعر عمر ﷺ بتجاوز البعض في هذا – سواء أكان تجاوزهم جهلًا أو كان تجاوزهم رغبة وهوى – ما كان منه إلا أنْ يضرب بعصا من حديد كلَّ من خالف أمر النبي ﷺ وعاد إلى التمتع بعد نسخه، فنكاح المتعة محرّم بالنّص النبويّ، لا بالاجتهاد العمريّ، والروايات في ذلك مشهورة، منها:

– عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ أَوْطَاسٍ، فِي الْمُتْعَةِ ثَلَاثًا، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا"[4].

– وقد بيّن عمر بن الخطاب ﷺ أنّه في ذلك متبعًا للنبيّ ﷺ، فقد جاء في سنن ابن ماجه عن ابن عمر ﷺ قال : لَمَّا وَلِىَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لَنَا فِي الْمُتْعَةِ ثَلاَثاً ثُمَّ حَرَّمَهَا، وَاللَّهِ لاَ أَعْلَمُ أَحَدًا تَمَتَّعَ وَهُوَ مُحْصَنٌ إِلاَّ رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ، إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَنِي بِأَرْبَعَةٍ يَشْهَدُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَلَّهَا بَعْدَ إِذْ حَرَّمَهَا"[5].

– وهذا التحريم نقله عليّ بن أبي طالب ﷺ أيضًا، فقد جاء في صحيح البخاري أَنَّ عَلِيًّا ﷺ، قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: "إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ المُتْعَةِ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، زَمَنَ خَيْبَرَ"[6]. وعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُتْعَةِ قَالَ: "وَإِنَّمَا كَانَتْ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلَمَّا أُنْزِلَ النِّكَاحُ

---

[1] كشف الأسرار (الترجمة الشيعية): (ص 119).

[2] المصدر السابق: (ص 124).

[3] المصدر نفسه: (ص 124 – 125).

[4] صحيح مسلم: (1023/2 :1405).

[5] سنن ابن ماجه: (631/1 :1963)، وحسنّه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: (332/1 :1598).

[6] صحيح البخاري: (12/7 :5115).

وَالطَّلاَقُ وَالْعِدَّةُ وَالْمِيرَاثُ بَيْنَ الزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ نُسِخَتْ"[1].

جاء في (التحفة): "فقد علم أنّ تحريم المتعة كان في عهد رسول الله ﷺ مرة أو مرتين، فالذي بلغه النهي امتنع عنها، ومن لا فلا، ولما شاع في عهد عمر ﷺ ارتكابها أظهر حرمتها وأشاعها وهدد من كان يرتكبها"[2].

ولو كان تحريم هذا صدر من عمر ﷺ، ولم يحرّمه النبي ﷺ، فهل يُعقل أنْ يسكت جميع الصحابة ﷺ عنْ ذلك دون اعتراض أو تنبيه؟! يقول الفخر الرازي رحمه الله معقبًا على قول عمر ﷺ: "ذكرَ هذا الكلام في مجمع الصحابة وما أنكر عليه أحد"[3].

ثانيًا: اتهام عمر بن الخطاب ﷺ بتحريم متعة الحجّ:

وهذا من الافتراء الذي نسبه الخميني إلى عمر بن الخطاب ﷺ، ثمّ زعم أنّ أهل السنّة انعقد إجماعهم على عدم التمتع بالعمرة إلى الحجّ [4]، وهذا كلّه لا أساس له من الصحة، فعمر ﷺ ما حرّم متعة الحجّ، إنّما حثّ الناس على الإفراد، وذلك أنّه رأى خلو بيت الله الحرام من المعتمرين خلال أشهر العام، وذلك أنّهم يتمتعون في حجهم بالعمرة، فحرص عمر ﷺ على إفراد الحجّ؛ كي يعتمر المسلمون في غير موسم الحجّ، وبذلك يبقى بيت الله الحرام عامرًا طوال الأعوام، وهذا فضل عظيم لعمر ﷺ.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إنّ النّاس كانوا في عهد أبي بكر وعمر لمّا رأوا في ذلك من السهولة صاروا يقتصرون على العمرة في أشهر الحج، ويتركون سائر الأشهر لا يعتمرون فيها من أمصارهم، فصار البيت يعرى عن العُمّار من أهل الأمصار في سائر الحول، فأمرهم عمر بن الخطاب ﷺ بما هو أكمل لهم بأنْ يعتمروا في غير أشهر الحج، فيصير البيت مقصودًا معمورًا في أشهر الحج وغير أشهر الحج، وهذا الذى اختاره لهم عمر هو الأفضل، حتى عند القائلين بأنّ التمتع أفضل من الإفراد والقران"[5].

وقد ثبت أنّ عمر بن الخطاب ﷺ لم يحرّم متعة الحج، بل إنّه ﷺ يراها سنّة نبويّة، فقد جاء في سنن أبي دواد وابن ماجه وغيرهما عن أبي وائل قَالَ: قال الصُّبَيُّ بْنُ مَعْبَدٍ: أَهْلَلْتُ بِهِمَا مَعًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ"[6].

ثالثًا: اتهام عمر بن الخطاب ﷺ بمخالفة الشرع، في رجم امرأة مجنونة وأخرى حامل[7]:

أمّا المرأة المجنونة فقد ثبت أنّ عمر ﷺ لم يكن يعرف بأنّها مجنونة، فقد جاء في مسند أحمد عن أبي ظَبْيان الجَنْبي: أنّ عمر بن الخطاب ﷺ أُتي بامرأة قد زنت، فأمر برجمها، فذهبوا بها ليرجموها، فلقيهم علي ﷺ، فقال:

---

[1] السنن الكبرى للبيهقي: (207/7 :14566)، سنن الدارقطني: (259/3 :55)، وقال الألباني: "وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد" (سلسلة الأحاديث الصحيحة: 401/5).

[2] مختصر التحفة الاثني عشرية: (ص 257).

[3] تفسير الرازي: (1419/1).

[4] انظر كشف الأسرار (الترجمة الشيعية): (ص 125).

[5] مجموع الفتاوى: (276/26).

[6] سنن أبو داود: (92/2 :1800)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود: (55/6 :1578).

[7] انظر كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

ما هذه؟ قالوا: زنت، فأمر عمر ﷺ برجمها، فانتزعها عليّ من أيديهم وردهم، فرجعوا إلى عمر، فقال: ما ردَّكم؟ قالوا: ردنا عليّ ﷺ، قال: ما فعل هذا عليّ إلا لشيء قد علمه، فأرسل إلى علي ﷺ، فجاء وهو شبه المُغضَب، فقال: ما لَك رددت هؤلاءَ؟ قال: أما سمعت النبي ﷺ يقول: رُفع القلم عن ثلاثة، عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المبتَلَى حتى يعقل؟ قال: بلى، قال علي ﷺ: فإنّ هذه مُبتلاة بني فلان، فلعلّه أتاها وهو بها، فقال عمر ﷺ: لا أدري، قال: وأنا لا أدري، فلم يرجمها"[1].

فالرواية واضحة في أنّ عمر ﷺ لم يكن يعلم بجنونها، وفور علمه بذلك عفا عنها وأطلق سراحها، والواضح من كلام عليّ ﷺ: "فلعلّه أتاها وهو بها" أنّ هذه المرأة تأتينها نوبات جنون أو صرع، فربّما زنت وهي في هذه الحالة من اللاوعي، وبهذا يزول الإشكال، وينجلي الغبار.

وأمّا أمره برجم الحامل فلم أقف على رواية تثبت ذلك، ولو فُرِضَ صحة ذلك، لكان قول عمر بن الخطاب ﷺ في حدّها قبل معرفته بالحمل، جاء في (التحفة): "إنّ عمر ﷺ لم يكنْ على علمٍ بحمل المرأة؛ لأنّ هذا أمر لا يدرك بالبصر، إلا بعد تمام مدة الحمل وما يقاربه، والأمير ﷺ كان مطّلعًا على ذلك وأخبر بحملها، فنبّه عمر ﷺ إلى ذلك فشكره، والقضاء على ظاهر الحال لا يوجب النقص في الإمامة، بل ولا في النبوة"[2].

رابعًا: اتهام عمر بن الخطاب ﷺ بالجهل بحكم المهر:

يزعم الخميني أنّ عمر بن الخطاب ﷺ نهى النّاس عن المغالاة في مهور، ثمّ تراجع عن ذلك لرأي امرأة[3].

إنّ الرواية التي يدندن حولها الخميني والشيعة، ما جاء في السنن الكبرى للبيهقي عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: أَلاَ لاَ تُغَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ لاَ يَبْلُغُنِي عَنْ أَحَدٍ سَاقَ أَكْثَرَ مِنْ شَيْءٍ سَاقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ سِيقَ إِلَيْهِ إِلاَّ جَعَلْتُ فَضْلَ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ، ثُمَّ نَزَلَ فَعَرَضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَوْ قَوْلُكَ؟ قَالَ: بَلْ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا ذَاكَ؟ فَقَالَتْ: نَهَيْتَ النَّاسَ آنِفًا أَنْ يُغَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ﴾ [النساء: ٢٠]. فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: كُلُّ أَحَدٍ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثًا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ لِلنَّاسِ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تُغَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ أَلاَ فَلْيَفْعَلْ رَجُلٌ فِي مَالِهِ مَا بَدَا لَهُ"[4].

هذه الرواية منقطعة كما هو ملاحظ، فقد رواها الشعبي عن عمر بن الخطاب ﷺ مباشرة، وقد قال البيهقي بعد إيراده الرواية: "هذا منقطع"[5]. وقال المحدّث الألباني رحمه الله: "فهو ضعيف منكر يرويه مجالد عن الشعبي عن عمر. أخرجه البيهقي (233/7) وقال: "هذا منقطع". قلت: ومع انقطاعه ضعيف من أجل مجالد، وهو ابن سعيد ليس بالقوي ثمّ هو منكر المتن فإنّ الآية لا تنافي توجيه عمر إلى ترك المغالاة في مهور النساء"[6].

---

[1] مسند أحمد: (148/2 :1328)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند.

[2] مختصر التحفة الاثني عشرية: (ص 253).

[3] انظر كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

[4] السنن الكبرى للبيهقي: (233/7 :14725).

[5] المصدر السابق: (233/7).

[6] إرواء الغليل: (348/6).

والنكارة في متن الرواية واضح جدًّا، فالتحذير من المغالاة في المهور سنة نبوية، حث عليها سيّد ولد آدم ﷺ فقال: "مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَسْهِيلُ أَمْرِهَا، وَقِلَّةُ صَدَاقِهَا"[1]، فكيف يمكن لعمر الفاروق الملهم ﷺ أن يخالف نبيّه ثمّ يرجع لرأي امرأة؟

بل إنّ الثابت أنّ عمر ﷺ كان ينهى عن المغالاة في المهور، جاء في سنن أبي داود عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ السُّلَمِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ ﷺ فَقَالَ: أَلاَ لاَ تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ، لَكَانَ أَوْلاَكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَلاَ أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً"[2].

وعلى فرض صحة القصة المنسوبة إلى عمر بن الخطاب ﷺ، فهي من كمال فضل عمر ﷺ وتواضعه، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "هذه القصة دليل على كمال فضل عمر، ودينه وتقواه ورجوعه إلى الحقّ إذا تبيّن له، وأنّه يقبل الحقّ حتى من امرأة، ويتواضع له، وأنّه معترف بفضل الواحد عليه، ولو في أدنى مسألة"[3].

خامسًا: اتهام عمر بن الخطاب ﷺ بحرق بيت فاطمة ﷺ[4]:

وهذا من هذيان الخميني والرافضة، ومن موضوعاتهم وأكاذيبهم، جاء في (التحفة): "إنّ هذه القصة محض هذيان وزور من القول وبهتان، ولذا قد أنكر صحتها أكثر الإمامية، وإنّ روايتها عندهم غير صحيحة ولا مرضية، مع أنّ فعل عمر ﷺ هذا لو فُرِضَ وقوعه فهو أقلّ ممّا فعله الأمير كرم الله تعالى وجهه مع أم المؤمنين عائشة الصديقة، مع أنّه لم يلحقه طعن من ذلك عند الفريقين بناء على حفظ الانتظام في أمور الدنيا والدين"[5].

المطلب الثالث: طعن الخميني في الصحابي الجليل عثمان بن عفّان ﷺ

لقد تهجم الخمينيّ على الصحابي الجليل ذي النورين عثمان بن عفان ﷺ، بل اعترض على الله ﷻ في قضائه بتولية عثمان ﷺ الحُكم، فيقول: "إنّنا لا نعبد إلهًا يقيم بناءً شامخًا للعبادة والعدالة والتديّن، ثمّ يقوم بهدمه بنفسه، ويُجلِس يزيدًا ومعاوية وعثمان وسواهم من العتاة في مواقع الإمارة على الناس، ولا يقوم بتقدير مصير الأمة بعد وفاة نبيّه"[6].

هذا وقد اتهم الخمينيُّ عثمانَ بن عفان ﷺ بالانحراف السياسي، وسرقة ثروات المسلمين وتوزيعها على أقاربه[7]، كما واتهمه بتولية أقاربه الفاسدين – في حد زعمه –[8].

---

[1] صحيح ابن حبان: (405/9 :4095)، وحسّنه الألباني في التعليقات الحسان: (208/6 :4083).

[2] سنن أبي داود: (199/2 :2108)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود: (336/6 :1834).

[3] منهاج السنة النبوية: (39/6 – 40).

[4] كشف الأسرار (الترجمة الشيعة): (ص 119).

[5] مختصر التحفة الاثني عشرية: (ص 252).

[6] كشف الأسرار: (ص 124 – 125).

[7] انظر عبر من عاشوراء: (ص 67 – 119).

[8] المصدر السابق: (ص 111 – 117)

إنّ فضائل عثمان ﷺ تردّ كلّ مزاعم الخمينيّ وغيره، ومنها:

– عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ. ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ. فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ لِي: افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ، فَإِذَا عُثْمَانُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ"[1].

– عن سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: "عَشَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ ... **وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ** ..."[2].

– عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ – في وصف أصحابه –: "**وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ**"[3].

– عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ يَوْمَ أُصِيبَ عُثْمَانُ ﷺ فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمْ اطِّلَاعَةً، فَقَالَ: ادْعُوا لِي صَاحِبَيْكُمْ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ، فَدُعِيَا لَهُ فَقَالَ: نَشَدْتُكُمَا اللَّهَ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ضَاقَ الْمَسْجِدُ بِأَهْلِهِ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِي هَذِهِ الْبُقْعَةَ مِنْ خَالِصِ مَالِهِ، فَيَكُونَ فِيهَا كَالْمُسْلِمِينَ **وَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ**، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ خَالِصِ مَالِي فَجَعَلْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ اللَّهَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بِئْرٌ يُسْتَعْذَبُ مِنْهُ إِلَّا رُومَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَنْ يَشْتَرِيهَا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ فَيَكُونَ دَلْوُهُ فِيهَا كَدِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ، **وَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ**، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ خَالِصِ مَالِي فَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي صَاحِبُ جَيْشِ الْعُسْرَةِ قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ"[4].

– عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ – قَالَ الحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ: وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِي، فِي كُمِّهِ – حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَنَثَرَهَا فِي حِجْرِهِ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا فِي حِجْرِهِ وَيَقُولُ: "**مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ**"[5].

المطلب الرابع: طعن الخميني في الصحابيين الجليلين الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ﷺ

يزعم الخمينيّ أنّ طلحة والزبير ﷺ أقبلوا على الدنيا، وباتوا يسرقون أموال المسلمين بحجة أنّهم صحابة رسول الله ﷺ – حسب افترائه – وجعل الخمينيُّ ذلك سببًا لفقدان إيمانهم، فيقول: "مثلما كان هكذا أصحابٌ قبلهم مثل طلحة والزبير، فطلحة والزبير لم يكونا شخصين مجهولين ولم يذهبا من البداية وراء المال والدنيا، ولم يعلم أولئك أنّ المحافظة على الإيمان والجهاد في سبيل الله، أصعب من الفتح وقد فشلوا في ساحة الجهاد الأكبر مع النفس، وحين أقبلت عليهم الدنيا عن طريق خلافة عثمان، وتوزيع بيت المال عليهم، وأُعطوا أسهمًا أكثر من الآخرين من

---

[1] صحيح البخاري: (13/5: 3693).

[2] سنن الترمذي: (647/5: 3747)، وأبو داود: (343/4: 4651)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (218/3).

[3] مسند أحمد: (405/21: 555)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: (298/3).

[4] مسند أحمد: (558/1)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند.

[5] سنن الترمذي: (626/5: 3701)، وحسّنه الألباني في صحيح الترمذي: (208/3: 2920).

بيت المال بوصفهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، لم يعلما ماذا عليهم أنْ يفعلوا؟ وكيف يديروا ظهورهم للدنيا ولا يدخل حبّها في قلوبهم؟ ويظلوا يستفيدون من الدنيا في حدود الضرورات، ويقدّموا الدين على الدنيا في وقت الاختيار، لقد ذهب إيمانهم أدراج الرياح بسبب الثروة الحرام"[1].

إنّ هذا القدح وافتراء الخمينيّ على صحابيين جليليين وتكفيرهما بحجة ميلهما إلى الدنيا – حسب زعمه – لأكبر دليل على الحقد الدفين في قلوب الرافضة لحملة هذا الدين.

ولم يقف الخميني عند هذا الحدّ بل تجرأ ووصفهما بأشنع الأوصاف، فجعلهما أخبث من الكلاب والخنازير، وجزم بأنهما يعذبان أكثر من الكفار، يقول الخميني: "وأمّا سائر الطوائف من النُّصَّاب بل الخوارج فلا دليل على نجاستهم، **وإن كانوا أشد عذابا من الكفار**، فلو خرج سلطان على أمير المؤمنين عليه السلام لا بعنوان التدين، بل للمعارضة في الملك أو غرض آخر **كعائشة وزبير وطلحة ومعاوية** وأشباههم أو نصب أحد عداوة له أو لأحد من الأئمة عليهم السلام، لا بعنوان التدين بل لعداوة قريش أو بني هاشم أو العرب أو لأجل كونه قاتل ولده أو أبيه أو غير ذلك، لا يوجب ظاهرًا شيء منها نجاسة ظاهرية، **وإن كانوا أخبث من الكلاب والخنازير**"[2].

إنّ ما ثبت في السنة المطهرة من فضائل طلحة والزبير ﷺ كافٍ للردّ على ادّعاءاته.

أمّا طلحة بن عبيد الله ﷺ فقد جاء في فضائله:

– عن سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ﷺ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: "عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ ... **وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ** ..."[3].

– عن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ"[4].

– عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ"[5]. وهذه إشارة إلى ثناء الله ﷻ عليه بقوله: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

– عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: لمّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ سَمَّانِي النَّبِيُّ ﷺ طَلْحَةَ الخَيْرِ وَيَوْمَ غَزْوَةِ ذَاتِ العَشِيْرِ طَلْحَةَ الفَيَّاضِ وَيَوْمَ حُنَيْن طَلْحَةَ الْجُوْدِ"[6].

– عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: "رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ ﷺ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ"[7]. وقد بشّره النّبي ﷺ بالجنّة في هذه الغزوة العظيمة التي ضحّى فيها طلحة ﷺ في سبيل الله ﷻ، فعَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ﷺ قَالَ:

---

[1] عبر من عاشوراء: (ص 35).

[2] كتاب الطهارة للخميني: (237/3 – 238).

[3] سنن الترمذي: (647/5: 3747)، وأبو داود: (343/4: 4651)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (218/3).

[4] سنن الترمذي: (644/5: 3739)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: (124/1).

[5] سنن الترمذي: (644/5: 3740)، وابن ماجه: (46/1: 127)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (91/3).

[6] المعجم الكبير للطبراني: (117/1: 218)، مستدرك الحاكم: (374/3: 5604).

[7] صحيح البخاري: (22/5: 3724).

كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِرْعَانِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "أَوْجَبَ طَلْحَةُ"[1]. وقد كان أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه يقول: "ذَلِكَ اليَوْمِ كُلُّهُ لِطَلْحَةَ"[2].

وأمّا الزبير بن العوّام رضي الله عنه فمن فضائله:

– عن سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: "عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ ... **وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ ...**"[3].

– عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في: ﴿ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُواْ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْاْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٧٢]. قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ، الزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا قَالَ مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا قَالَ كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ"[4].

– عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ – يَوْمَ الْأَحْزَابِ –، قَالَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه: أَنَا. ثُمَّ قَالَ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، قَالَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه: أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ"[5].

– وقد جمع النبيّ ﷺ للزبير رضي الله عنه أبويه بعد عودته من المهمّة، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه عن أبيه قَالَ: "فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: "فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي"[6].

المطلب الخامس: طعن الخميني في أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها

لم يتورع الخمينيّ في حفظ عِرْض رسول الله ﷺ، فأطلق لسانه في الإساءة لهنّ، وكان على رأس القائمة أحبّ النساء إلى النبيّ ﷺ عائشة الصدّيقة بنت الصدّيق، إنّ القدح في أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها يُظهِر مدى الإهانة التي أكنّتها نفوس الروافض لرسول الله ﷺ، فو الله لو عظّموه ووقروه لما حملوا هذه القلوب، ولا أطلقوا هذه الألسنة في عرضه.

لقد وصف الخمينيّ الصدّيقة بوصف شنيع، فجعلها أخبث من الكلاب والخنازير، وزعم أنّها تُعذّب أكثر من الكفار والمشركين، يقول الخميني: "وأمّا سائر الطوائف من النُّصّاب بل الخوارج فلا دليل على نجاستهم، **وإن كانوا أشد عذابا من الكفار**، فلو خرج سلطان على أمير المؤمنين عليه السلام لا بعنوان التدين، بل للمعارضة في الملك أو غرض آخر **كعائشة وزبير وطلحة ومعاوية** وأشباههم أو نصب أحد عداوة له أو لأحد من الأئمة عليهم السلام، لا بعنوان التدين بل لعداوة قريش أو بني هاشم أو العرب أو لأجل كونه قاتل ولده أو أبيه أو غير ذلك، لا يوجب ظاهرًا

---

[1] مسند أحمد: (33/3 :1417)، سنن الترمذي: (643/5 :3738)، وحسّنه الألباني في صحيح الترمذي: (216/3).

[2] فتح الباري: (361/7).

[3] سنن الترمذي: (647/5 :3747)، وأبو داود: (343/4 :4651)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (218/3).

[4] صحيح البخاري: (89/9 :4077)، صحيح مسلم: (1880/4 :2418).

[5] صحيح البخاري: (21/5 :3719)، صحيح مسلم: (1879/4 :2415).

[6] صحيح البخاري: (21/5 :3720)، صحيح مسلم: (1879/4 :2416).

شيء منها نجاسة ظاهرية، **وإن كانوا أخبث من الكلاب والخنازير**"[1].

ويتهم الخمينيّ عائشة ﵂ فقيهة الصحابة ومعلمّة الرجال بالجهل؛ يقول الخمينيّ: "اعلم أنّ عائشةَ قد حَسِبت بأنّ سرّ العبادات، ينحصر في الخوف من العذاب أو في محو السيئات، وتصورت بأنّ عبادة النبي الأكرم صلّى الله عليه وآله وسلم، مثل عبادة كافّة الناس، ولهذا بادرت إلى الاعتراض عليه قائلة: لماذا تجهد نفسك؟ **وقد نشأ هذا الظنّ من جراء جهلها لمقام العبادة والعبودية ولمقام النبوة والرسالة**"[2].

ولم يكتفِ الخمينيّ بما أفكَ لسانه، بل اتهم أمّ المؤمنين ﵂ بإثارة الفتن بين المسلمين بعد استشهاد أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﵁، فيقول: "حقًا ماذا جرى حتى ترك أصحاب الجمل معاوية، وجاؤوا لمحاربة الإمام عليّ عليه السلام؟ لقد كانوا من المستائين من عثمان والثائرين عليه، وكانوا يعرفون جيّدًا وقد بايعوا الإمام علي عليه السلام، وهل أنّ القميص الذي رفعته بنت أبي بكر على الرمح لخداع العوام خدعتهم به أيضًا؟"[3].

لقد تخلل كلام الخمينيّ الكثير من الافتراءات والأباطيل، وألقى ثوب الشبهات كعادته مجمِلًا دون تفصيل؛ حتى لا يظهر تدليسه وسوء مقصده، ويمكن الردّ على ترهاته من خلال أمرين:

أولًا: إنّ فضائل عائشة ﵂ تبطل ما زعمه الخمينيّ في حقّها، وممّا جاء في عظيم حالها، ورفعة شأنها، ووفرة علمها:

- قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]. وفي هذه الآية وما بعدها فضل عظيم لعائشة ﵂، حيث برأها الله ﷻ في آيات تتلى إلى يوم القيامة، يقول الفخر الرازي ﵀: "إنّما وصف الله تعالى ذلك الكذب بكونه إفكًا؛ لأنّ المعروف من حال عائشة خلاف ذلك لوجوه: أحدها: أنّ كونها زوجة للرسول ﷺ المعصوم يمنع من ذلك؛ لأنّ الأنبياء مبعوثون إلى الكفار ليدعوهم ويستعطفوهم، فوجب أنْ لا يكون معهم ما ينفرهم عنهم، وكون الإنسان بحيث تكون زوجته مسافحة من أعظم المنفرات ... وثانيها: أنّ المعروف من حال عائشة ﵂ قبل تلك الواقعة إنّما هو الصون والبعد عن مقدمات الفجور، ومن كان كذلك كان اللائق إحسان الظن به، وثالثها: أنّ القاذفين كانوا من المنافقين وأتباعهم، وقد عرف أنّ كلام العدو المفتري ضرب من الهذيان، فلمجموع هذه القرائن كان ذلك القول معلوم الفساد قبل نزول الوحي"[4].

- عن عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ؟ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ ﷺ: "عَائِشَةُ"[5].

- عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَمَلَ مِنْ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا: آسِيَةُ

---

[1] كتاب الطهارة: (3/237 – 238).

[2] الأربعون حديثًا: (ص 241).

[3] عبر من عاشوراء: (ص 77).

[4] تفسير الرازي: (1/3295).

[5] صحيح البخاري: (5/5 :3662)، صحيح مسلم: (4/1856 :2384).

امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، ومَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ"[1].

– عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ بِصُورَتِهَا فِي خِرْقَةِ حَرِيرٍ خَضْرَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ"[2].

– عن عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: يَا عَائِشَ هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ"[3].

– عَنْ أَبِي مُوسَى ﵁، قَالَ: مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا"[4]. وقال مسروق: "وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَقَدْ رَأَيْتُ الْأَكَابِرَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ يَسْأَلُونَهَا عَنِ الْفَرَائِضِ"[5]. وقال الزهري ﵀ في علمها: "لو جمع علم عائشة إلى علم جميع النساء، لكان علم عائشة أفضل"[6]. أفضل"[6]. وقال الذهبي ﵀ في علمها: "أفقه نساء الأمة على الاطلاق"[7]. وقال ابن كثير ﵀: "لم يكن في الأمم الأمم مثل عائشة في حفظها وعلمها وفصاحتها وعقلها"[8].

ثانيًا: إنّ خروج عائشة ﵂ لم يكن لقتال عليّ ﵁ بل كان للصلح بين المسلمين، بل إنّ لعائشة ﵂ دور مهم في التفاف المسلمين حول عليّ بن أبي طالب ﵁.

فعَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ، قَالَ الأَحْنَفُ: فَانْطَلَقْتُ فَأَتَيْتُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، فَقُلْتُ: مَنْ تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي؟ فَإِنِّي مَا أَرَى هَذَا إِلاَّ مَقْتُولاً، يَعْنِي عُثْمَانَ، قَالاَ: نَأْمُرُكَ بِعَلِيّ، قُلْتُ: تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي؟ قَالاَ: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَاجًّا حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِهَا إِذْ أَتَانَا قَتْلُ عُثْمَانَ، وَبِهَا عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَلَقِيتُهَا، فَقُلْتُ: مَنْ تَأْمُرِينِي بِهِ أَنْ أُبَايِعَ؟ قَالَتْ: عَلِي، قُلْتُ: أَتَأْمُرِينِي بِهِ وَتَرْضَيْنَهُ لِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَمَرَرْتُ عَلَى عَلِيٍّ بِالْمَدِينَةِ فَبَايَعْتُه، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ وَأَنَا أَرَى أَنَّ الأَمْرَ قَدِ اسْتَقَامَ[9].

هذا هو موقف عائشة ﵂ وطلحة والزبير ﵄ من بيعة عليّ ﵁، فقد كانوا ينصحون الناس بمبايعته ويحثّون على ذلك، فكيف يُعقَل أنْ يخرجوا عليه ويقاتِلوه؟!

إنّ خروج عائشة ﵂ كان بهدف الإصلاح وجمع الكلمة، وقد روى ابن حبان في (الثقات) رسالة عائشة ﵂ إلى أبي موسى الأشعري ﵁، والتي تبيّن فيها حقيقة الأمر من خروجها: "من عائشة أم المؤمنين إلى عبد الله بن

---

[1] صحيح البخاري: (158/4 :3411)، صحيح مسلم: (1895/4 :2446).

[2] سنن الترمذي: (704/5 :3880)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (242/3).

[3] صحيح البخاري: (29/5 :3768)، صحيح مسلم: (1896/4 :2447).

[4] الترمذي: (705/5 :3883)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (243/3 :3044).

[5] سنن الدارمي: (1889/4 :2859) وصححه حسين الداراني في تحقيقه على الدارمي، وأخرجه الطبراني في الكبير: (181/23 :291)، :291)، والحاكم في المستدرك: (11/4 :6736).

[6] سير أعلام النبلاء: (185/2).

[7] المصدر السابق: (135/2).

[8] البداية والنهاية: (159/3).

[9] تاريخ الرسل والملوك للطبري: (34/3)، مصنف ابن أبي شيبة: (104/16 – 105)، وقال ابن حجر: (أخرج الطبري بسند صحيح) ثمّ ساق الرواية. (فتح الباري: 34/13).

قيس الأشعري سلام عليك: فإنّي أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أمّا بعد: فإنّه قد كان من قتل عثمان ما قد علمتَ، وقد خرجتُ مُصلِحَةً بين الناس، فَمُرْ مَنْ قبلك بالقرار في منازلهم، والرضا بالعافية حتى يأتيهم ما يحبون من صلاح أمر المسلمين"[1].

وجاء في تاريخ الطبري: خرج القعقاع ﷺ حتى قدم البصرة فبدأ بعائشة ﷺ فسلّم عليها، وقال: أي أمه ما أشخصك وما أقدمك هذه البلدة؟ قالت: أي بني إصلاح بين الناس"[2].

وجاء في تاريخ الطبري: دعا عثمانُ بن حنيف – والي البصرة – عمرانَ بن حصين، وكان رجل عامة، وألزّه بأبي الأسود الدؤلي، وكان رجل خاصة، فقال: انطلقا إلى هذه المرأة، فاعلما علمها وعلم من معها، فخرجا فانتهيا إليها وإلى الناس، وهم بالحفير، فاستأذنا فأذنت لهما، فسلما وقالا: إنّ أميرنا بعثنا إليك نسألك عن مسيرك، فهل أنت مخبرتنا؟ فقالت: والله ما مثلي يسير بالأمر المكتوم، ولا يغطي لبنيه الخبر، إنّ الغوغاء من أهل الأمصار ونزاع القبائل غزوا حرم رسول الله ﷺ، وأحدثوا فيه الأحداث، وآووا فيه المحدثين، واستوجبوا فيه لعنة الله ولعنة رسوله، مع ما نالوا من قتل إمام المسلمين بلا تُرَّه – من أسماء الباطل – ولا عذر، فاستحلوا الدم الحرام فسفكوه، وانتهبوا المال الحرام، وأحلوا البلد الحرام والشهر الحرام، ومزقوا الأعراض والجلود، وأقاموا في دار قوم كانوا كارهين لمقامهم ضارين مضرين غير نافعين ولا متقين، لا يقدرون على امتناع ولا يأمنون، فخرجت في المسلمين أعلمهم ما أتى هؤلاء القوم، وما فيه الناس وراءنا، وما ينبغي لهم أنْ يأتوا في إصلاح هذا، وقرأت: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]. ننهض في الإصلاح ممّن أمر الله ﷻ وأمر رسول الله ﷺ الصغير والكبير والذكر والأنثى، فهذا شأننا إلى معروف نأمركم به ونحضكم عليه ومنكر ننهاكم عنه ونحثكم على تغييره"[3].

هذا وقد تفهّم علي ﷺ موقف عائشة ﷺ وبالرغم من وقوع الفتنة إلا أنّه أكرمها وأعلى قدرها، فقد جاء في (شذرات الذهب): لمّا ظهر علي جاء إلى عائشة فقال: غفر الله لك، قالت: ولك ما أردت إلا الإصلاح، ثمّ أنزلها في دار البصرة وأكرمها واحترمها وجهزها إلى المدينة في عشرين أو أربعين امرأة ذوات الشرف، وجهز معها أخاها محمدًا، وشيعها هو وأولاده وودعها رضي الله عنهم"[4].

---

[1] الثقات لابن حبان: (282/2).

[2] تاريخ الرسل والملوك: (29/3).

[3] المصدر السابق: (14/3).

[4] شذرات الذهب: (42/1).

المبحث الرابع: أقوال العلماء في معتقدات الخميني حول الصحابة ﷺ

1- **الإمام مالك بن أنس** رحمه الله: روى الخلّال في كتاب (السنّة) عن أبو بكر المروذي قال: سمعت أبا عبد الله يقول: قال مالك: الذي يشتم أصحاب النبي ﷺ ليس لهم سهم أو قال نصيب في الإسلام"[1].

2- **الإمام أحمد بن حنبل** رحمه الله: روى الخلّال في كتاب (السنّة) عن أبو بكر المروذي قال: سألت أبا عبد الله عن من يشتم أبا بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم، قال: ما رآه على الإسلام"[2].

3- **الإمام البخاري** رحمه الله: "ما أبالي صليت خلف الجهمي والرافض أم صليت خلف اليهود والنصارى، ولا يُسلَّم عليهم ولا يعادون ولا يناكحون ولا يشهدون ولا تؤكل ذبائحهم"[3].

4- **الإمام أبو زرعة الرازي** رحمه الله: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنّه زنديق، وذلك أنّ الرسول ﷺ عندنا حقّ والقرآن حقّ، وإنّما أدّى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنّما يريدون أنْ يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة"[4].

5- **عبد القاهر البغدادي** رحمه الله: "أما أهل الاهواء من الجارودية والهشامية والنجارية والجهمية والإمامية الذين أكفروا أخيار الصحابة والقدرية المعتزلة عن الحقّ والبكرية المنسوبة إلى بكر بن أخت عبد الواحد والضرارية والمشبهة كلّها والخوارج فإنّا نكفرّهم"[5].

6- **الإسفراييني** رحمه الله: "اعلم أنّ جميع منْ ذكرناهم من فرق الإمامية متفقون على تكفير الصحابة، ويدّعون أنّ القرآن قد غُيّر عمّا كان، ووقع فيه الزيادة والنقصان من قبل الصحابة، ويزعمون أنّه قد كان فيه النّص على إمامة علي، فأسقطه الصحابة عنه، ويزعمون أنّه لا اعتماد على القرآن الآن، ولا على شيء من الأخبار المروية عن المصطفى، ويزعمون أنّه لا اعتماد على الشريعة التي في أيدي المسلمين، وينتظرون إمامًا يسمونه المهدي يخرج ويعلمهم الشريعة، وليسوا في الحال على شيء من الدين، وليس مقصودهم من هذا الكلام تحقيق الكلام في الإمامة، ولكن مقصودهم إسقاط كلفة تكليف الشريعة عن أنفسهم، حتى يتوسعوا في استحلال المحرمات الشرعية، ويعتذروا عند العوام بما يعدونه من تحريف الشريعة وتغيير القرآن من عند الصحابة، ولا مزيد على هذا النوع من الكفر إذ لا بقاء فيه على شيء من الدين"[6].

7- **السمعاني** رحمه الله: "اجتمعت الامة على تكفير الامامية لأنّهم يعتقدون تضليل الصحابة وينكرون إجماعهم وينسبونهم إلى مالا يليق بهم"[7].

8- **ابن تيمية** رحمه الله: "وأمّا منْ جاوز ذلك إلى أنْ زعم أنّهم ارتدوا بعد رسول الله عليه الصلاة والسلام إلا نفرًا

---

[1] السنّة، لأبي بكر الخلّال: (493/3). وقال المحقق: إسناده صحيح.

[2] المصدر السابق: (493/3). وقال المحقق: إسناده صحيح.

[3] خلق أفعال العباد: (ص 13).

[4] الكفاية في علم الرواية: (ص 49).

[5] الفرق بين الفرق: (ص 350).

[6] التبصير في الدين: (ص 41).

[7] الأنساب: (188/3).

قليلًا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنّهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضًا في كفره؛ لأنّه كذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم بل منْ يشكّ في كفر مثل هذا فإنّ كفره متعين"[1].

9- **الهيثمي** رحمه الله: "أما سبّ جميعهم فلا شك أنه كفر، وكذا سبّ واحد منهم من حيث هو صحابي؛ لأنّه استخفاف بالصحبة فيكون استخفافًا به"[2].

10- **محمد بن عبد الوهاب** رحمه الله: "ومن خص بعضهم بالسب فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكماله كالخلفاء فإن اعتقد حقية سبه أو إباحته فقد كفر لتكذيبه ما ثبت قطعاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومكذبه كافر، وإن سبه من غير اعتقاد حقية سبه أو إباحته فقد تفسق لأن سباب المسلم فسوق ، وقد حكم بعض فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقاً والله أعلم ، وإن كان ممن لم يتواتر النقل في فضله وكماله فالظاهر أن سابه فاسق إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإن ذلك كفر وغالب هؤلاء الرفضة الذين يسبون الصحابة لا سيما الخلفاء يعتقدون حقية سبهم أو إباحته بل وجوبه لأنهم يتقربون بذلك إلى الله تعالى ويرون ذلك من أجل أمور دينهم كما نقل عنهم ما أضل عقول قوم يتقربون إلى الله تعالى بما يوجب لهم خسران الدين والله الحافظ"[3].

الخاتمة:

أولًا: أهمّ النتائج:

1. يعتقد الخمينيّ أنّ صحابة رسول الله ﷺ أساؤوا إلى النبيّ ﷺ، وزعم أنّهم اتهموه بالهذيان، وهذا من هذيان الخمينيّ الذي لا صحة له.
2. يعتقد الخمينيّ أنّ صحابة رسول الله ﷺ منعوا النبيّ ﷺ من كتابة وصيته، والتي يظنّ أنّها في ولاية عليّ رضي الله عنه.
3. يعتقد الخمينيّ أنّ صحابة رسول الله ﷺ ارتدوا بعد النبيّ ﷺ إلا نفرًا قليلًا، ويرى أنّهم رضي الله عنهم حفنة من الانتهازيين المتربصين، والقراصنة الوقحين، والمنافقين الذين يتظاهرون بالصلاح، وأنّهم كانوا يتناطحون من أجل الرئاسة والحكم، كما ووصفهم بالكذب والظلم والطمع.
4. يعتقد الخمينيّ أنّ صحابة رسول الله ﷺ تآمروا على آل البيت في سقيفة بني ساعدة، وأنّهم اغتصبوا الولاية منهم، ويرى أنّ اجتماع الصحابة كان لبناء انحراف المجتمع الإسلامي، وأنّهم فصلوا رأس الإسلام عن هيكله في هذا اليوم، وأنّهم اجتثوا الدين من جذوره، وشحط خياله حتى زعم أنّ كلّ خلاف في الأمة الإسلامية سببه حادثة السقيفة.
5. يعتقد الخمينيّ أنّ الصحابي الجليل أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه والصحابي الجليل عمر بن الخطاب رضي الله عنه كافران، وأنّهما خالفا القرآن وتلاعبا بأحكام الله، وحلّلا وحرّما من تلقاء نفسه، وعقد فصلًا كاملًا للطعن فيهما ولإثارة الشبهات حولهما.

---

[1] الصارم المسلول: (590/1).

[2] الصواعق المحرقة: (135/1).

[3] رسالة في الرد على الرافضة: (ص 19).

6. يعتقد الخمينيّ أنّ الصحابيّ الجليل عثمان بن عفان ﷺ من العتاة الظالمين، واتهمه بالانحراف السياسي، وسرقة ثروات المسلمين.
7. يعتقد الخمينيّ أنّ عائشة وطلحة والزبير ﷺ أخبث من الكلاب والخنازير، وأنّهم أشدّ عذابًا من الكفّار، وأنّ أقبلوا على الدنيا وسرقوا أموال المسلمين، وزعم أنّ عائشة ﷺ أثارت الفتن بين المسلمين، ووصفها بالجهل.

ثانيًا: التوصيات:

1. العمل على توعية المسلمين بخطر الشيعة وسوء أثر عقيدتهم على الأمة.
2. تربية الجيل على حبّ صحابة رسول الله ﷺ ومعرفة عظيم قدرهم.
3. تشكيل لجان علمية للردّ على شبهات الشيعة حول جناب الصحابة ﷺ.

فهرس المصادر والمراجع:

❖ القرآن الكريم.

1. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف في الأحاديث والآثار، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ.
2. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار بن كثير، 1406هـ.
3. ابن أنس، مالك، الموطأ، الطبعة الأولى، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 1425هـ.
4. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الصارم المسلول على شاتم الرسول، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، 1417هـ.
5. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، الطبعة الثالثة، دار الوفاء، المنصورة، 1426هـ
6. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة النبوية، الطبعة الأولى، مؤسسة قرطبة، 1406هـ.
7. ابن حبان، أبو حاتم البستي، الثقات، الطبعة الأولى، دار الفكر، 1395هـ.
8. ابن حبان، أبو حاتم البستي، الصحيح، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ.
9. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت.
10. ابن حزم، علي بن أحمد، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة.
11. ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، 1420هـ.
12. ابن عبد الوهاب، محمد، رسالة في الرد على الرافضة، مطابع الرياض، الرياض.
13. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث، 1408هـ.
14. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، الطبعة الأولى، مؤسسة قرطبة ومكتبة أولاد الشيخ للتراث، 1421هـ.
15. ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، دار الفكر، بيروت.
16. أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت.

17. أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار السعادة، مصر، 1394هـ.
18. الإسفراييني، طاهر بن محمد، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين، الطبعة الأولى، عالم الكتب، بيروت، 1983م.
19. الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ.
20. الألباني، محمد ناصر الدين، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، الطبعة الأولى، دار با وزير، السعودية، 1424هـ.
21. الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض، 1425هـ.
22. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن ابن ماجه، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض.
23. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن أبي داود، الطبعة الأولى، مؤسسة غراس، الكويت.
24. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن الترمذي، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض.
25. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن النسائي الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، الرياض.
26. الألوسي، محمود شكري، مختصر التحفة الاثني عشرية، المطبعة السلفية، القاهرة، 1373هـ.
27. الإمام يقود الثورة، مركز باء للدراسات.
28. الأمين، حسن، مستدركات أعيان الشيعة، دار التعارف، بيروت، 1408هـ.
29. البخاري، محمد بن إبراهيم بن إسماعيل، خلق أفعال العباد، الطبعة الأولى، دار المعارف، الرياض، 1398هـ.
30. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، مصر، 1311هـ.
31. البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، 1414هـ.
32. البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق، مطبعة المدني، القاهرة.
33. البغوي، الحسين بن مسعود، شرح السنة، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
34. البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، الطبعة الرابعة، دار طيبة، 1417هـ.
35. البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، الطبعة الأولى، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، 1344هـ.
36. البيهقي، أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، الطبعة الأولى، جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان وآخرون، 1412هـ.
37. الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، الطبعة الثانية، مطبعة مصطفي البابي الحلبي وأولاده، مصر، 1395هـ.
38. الجصاص، أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، دار إحياء التراث، بيروت، 1405هـ.
39. الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرك، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، 1411هـ.
40. الخامنئي، الإمام الخميني سيرة ومسيرة، الطبعة الأولى، بدون دار، سورية، 1427هـ.
41. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
42. الخلّال، أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد، السنّة، الطبعة الأولى، دار الراية، الرياض، 1410هـ.

43. الخميس، عثمان بن محمد، حقبة من التاريخ، الطبعة الرابعة، مكتبة البخاري، القاهرة، 1429هـ.
44. الخميني والخامنئي، عبر من عاشوراء، الطبعة الأولى، دار الهادي، 2000م.
45. الخميني، روح الله، الحكومة الإسلامية، اعداد وزارة الإرشاد بجمهورية إيران، 1979م.
46. الخميني، روح الله، شرح دعاء السحر، الطبعة الأولى، مطبعة مؤسسة العروج، 1416هـ.
47. الخميني، روح الله، كتاب الطهارة فقه استدلالي، الطبعة الأولى، مطبعة مهر، قم.
48. الخميني، روح الله، كشف الأسرار (الترجمة السنية)، الطبعة الأولى، دار عمّار، عمان، 1408هـ.
49. الخميني، روح الله، كشف الأسرار (الترجمة الشيعية)، الطبعة الثانية، دار المحجة البيضاء، بيروت، 1421هـ.
50. الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، دار المعرفة – بيروت، 1386هـ.
51. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، الطبعة الأولى، دار المغني، 1421هـ.
52. الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، 1420هـ.
53. الرازي، فخر الدين، التفسير الكبير ومفاتح الغيب، الطبعة الأولى، دار الفكر، 1401هـ.
54. رضوان، إسماعيل سعيد، مرويات إحراق أبي بكر للفجاءة السُّلمي جمع ودراسة ونقد، مجلة الجامعة الإسلامية غزة، م 13، ع 2، 2005م.
55. السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد، الأنساب، الطبعة الأولى، دار الجنان، 1408ه.
56. الشافعي، محمد بن إدريس، مسند الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1370هـ.
57. الشيخ، ناصر بن علي، عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام، الطبعة الثالثة، مكتبة الرشد، الرياض، 1421هـ.
58. الصلابي، علي محمد، أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، الطبعة الأولى، مكتبة الصحابة، الشارقة، 1426هـ.
59. الصلابي، علي محمد، الدولة الأموية عوامل الازدهار وتداعيات الانهيار، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، 1429هـ.
60. الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، الطبعة الثانية، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، 1404هـ.
61. الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1407هـ.
62. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبعة الثانية، مكتبة ابن تيمية.
63. العلاونة، أحمد، ذيل الأعلام، الطبعة الأولى، دار المنارة، 1418هـ.
64. العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ.
65. القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، 1427هـ.
66. المرتضى، علي بن الحسين الموسوي، تنزيه الأنبياء، الطبعة الثانية، دار الأضواء، 1409هـ.
67. المسعودي، أبو الحسن بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، 1424هـ.

68.مسلم، أبو الحسين بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر، دار إحياء التراث، بيروت.
69.معاونية العلاقات الدولية في منطقة الإعلام الإسلامي، الخميني في مواجهة الصهاينة.
70.مؤسسة تنظيم ونشر تراث الخميني، كتاب الكوثر الانطلاقة الكبرى، الطبعة الأولى، 1992م.
71.الموسوي، موسى، الثورة البائسة، طبعة لوس أنجلوس، 1983م.
72.النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة. بيروت، 1421هـ.
73.النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.
74.الهيثمي، أبو العباس أحمد بن محمد، الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، الطبعة الأولى، مؤسسة، بيروت، 1997هـ.
75.يوسف، محمد خير رمضان، تتمة الأعلام للزركلي، الطبعة الثانية، دار ابن حزم، 1422هـ.